

ورقة بحثية

صفقات غير حاسمة؟ تقاسم السلطة وإشراك النساء في مفاوضات السلام



أكتوبر/تشرين الأول، 2015
كريستين بيل

ورقة بحثية

صفقات غير حاسمة؟

تقاسم السلطة وإشراك النساء في

مفاوضات السلام



كريستين بيل

مديرة مساعدة (العدالة العالمية)

المديرة المشاركة لأكاديمية العدالة العالمية

أستاذة القانون الدستوري

مديرة برنامج بحوث التسويات السياسية، جامعة إدنبره



شكر وتقدير

تم تمويل هذا البحث من قِبَل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بصفته مساهمة في الدراسة العالمية حول تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 لعام 2000

تلقت عملية جمع البيانات الأساسية أيضاً تمويلاً من صندوق نقل المعرفة التابع لكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة إنديره.

تود المؤلفة أيضاً أن تعبر عن امتنانها للمساعدة التي تلقتها في هذا البحث من راشيل أندرسون، وسيليا ديفيز، وروبرت فورستر، وأستريد جامار، وميج كينج، ولورا مارتين، وسيزيلا ماتزرنر، ولورا مردوخ، وأن روس، وجينا سابيانو، وسوزان تومسون، ولورا وايز، وللدعم الإداري الذي قدّمته هاربيت كورنيل.

كما جاءت هذه الوثيقة كمُخرَج لمشروع مُمول من برنامج المعونة البريطانية التابع لوزارة التنمية الدولية البريطانية (DFID) لخدمة البلدان النامية.

ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن الآراء الواردة في هذه الوثيقة والمعلومات التي تتضمنها لا تعكس بالضرورة آراء وزارة التنمية الدولية أو هيئة الأمم المتحدة للمرأة ولا تدعمها هاتان الجهتان بالضرورة. كما لا تتحمل هاتان الجهتان أية مسؤولية عن هذه الآراء أو المعلومات أو عما يترتب عليها.

ملخص تنفيذي

يتناول هذا التقرير البحثي العلاقة بين ترتيبات تقاسم السلطة في اتفاقيات السلام والمساواة بين الرجال والنساء في الحياة العامة. وعلى وجه الخصوص فإنه يدرس:

- الخلافات والتوترات المؤكدة بين ترتيبات تقاسم السلطة وتحقيق المساواة بين الجنسين.
- ما إذا كانت هذه الخلافات والتوترات نابعة من أحكام اتفاقيات السلام التي تُعزّزها.

الحاضر، يغلب على الدافع وراء تلك العلاقة طابع "الشعارات" إلى حدّ ما، فتشمل تلك الشعارات من ناحية ما مفاده أن الاتفاقيات التي تُعقد على مستوى النخبة فقط ضرورية لبناء الدولة وتحقيق "الاستقرار"، وأنه لا بأس من وضع كل الأشكال الأخرى من "الشمولية" جانبا مؤقتاً إن لم يكن لأجل غير مسمى، لكي تنجح عملية السلام. من ناحية أخرى، يفترض شعار آخر أن تقاسم السلطة أمرٌ "سيءٌ" للنساء أو يتعارض مع المساواة والمشاركة العامة للمرأة، مع ما يتبع ذلك ضمناً من دعوى أن هناك طريقة أفضل للقيام بهذه الأمور

يستند التقرير إلى مجموعة بيانات جديدة من أداة الوصول إلى اتفاقيات السلام (PA-X) (انظر بيانات تقاسم السلطة في الجداول الواردة في الملحق 1)، بالإضافة إلى بيانات عن حصص النوع الاجتماعي من مشروع الحصص (www.quotaproject.org).

يستجيب هذا التقرير لما أرى أنه ضرورة ملحة لتطوير تفكير مفاهيمي أوضح للعلاقة بين تحقيق المساواة بين الجنسين وتقاسم السلطة في مجال السلام والأمن، كما يستجيب للحاجة إلى العمل نحو مزيد من التقييم التجريبي الممنهج لتلك العلاقة. في الوقت

ويلاحظ التقرير أن:

هناك حاجة لمزيد من دمج أجندة المرأة والسلام والأمن بشكل مستمر في ترتيبات تقاسم السلطة، وخاصة في ظل الحقائق التالية:

السلام ينبغي أن تشمل "منظور النوع الاجتماعي" تشير أيضاً إلى الحاجة لاستخدام عمليات واتفاقيات السلام لإحراز تقدّم في نتائج المساواة الملموسة بين الجنسين.

- في الوقت الحاضر، هناك القليل من التوجيه حول كيفية التوفيق بين تقاسم السلطة وحقوق المرأة، والقليل من الدراسات حول الصلات بين حقوق المجموعات من فئات الصراع السائدة وحقوق المجموعات التي تركّز على المرأة.

تُظهر البيانات حول نص اتفاقيات السلام والممارسات الانتخابية في أعقابها أن ترتيبات تقاسم السلطة عادةً ما تتضمن بعض الترتيبات الخاصة بالنساء. يشير ذلك إلى أن المفاوضين أو أطراف النزاع لا يفترضون تلقائياً أن إشراك المرأة في المجالس التنفيذية أو التشريعية يؤدي إلى زعزعة استقرار ترتيبات تقاسم السلطة. وعلى وجه الخصوص:

- تُظهر نصوص اتفاقيات السلام أن التزامات تقاسم السلطة تأتي في أغلب الأحيان بنوع من الترتيبات الخاصة بالمرأة، إما على شكل أحكام لإشراك المرأة تشريعياً بصورة محددة وتخصيص حصص لها، و/أو على شكل حماية لحقوق الإنسان من منظور النوع الاجتماعي.
- غالباً ما يتم توفير حصص تشريعية للمرأة في الانتخابات التي تعقب اتفاقيات السلام، سواء الاتفاقيات التي تنص على

- في حين تتوفر أدلة من دراسات للحالة على إمكانية إحقاق أحكام عملية السلام حول تقاسم السلطة الضرر بالمرأة، فإن هناك القليل من العمل التجريبي المستمر بشأن هذه العلاقة.
- من الناحية النظرية، في حين توجد اعتراضات ليبرالية قياسية مشتركة بين النساء وعلماء النسوية على ترتيبات تقاسم السلطة، ينبغي فهم هذه الاعتراضات في حالة النساء في سياق مخاوف مماثلة حول ما إذا كانت الليبرالية الأكثر تقليدية ستتيح مشاركة فعّالة للنساء.
- لا يزال تقاسم السلطة يمثل آلية جذابة لتسوية المنازعات لأنه يوفر أسلوباً للتقسيم الفعلي للسلطة - سياسياً وجغرافياً وعسكرياً - يستطيع تقديم حل وسط للأطراف المنخرطة في صراع عنيف. ولذا، فإنه أسلوب لا بد للنساء المشاركات في عمليات السلام الانخراط فيه.
- كما أن ترتيبات تقاسم السلطة تجد لها بعض الجذور في معايير حقوق المساواة الجماعية التي تركّز على المساواة في النتائج. يدعم هذا النوع من التركيز توفير "تدابير خاصة مؤقتة" للنساء، مثل الحصص التشريعية. كما أن فكرة قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 في أن عمليات

- مشاركة المرأة ومساواتها مع الرجل عند تقاسم السلطة أو تلك التي لا تنص صراحةً على ذلك.
- في الحالات القليلة التي لا تنص فيها اتفاقية السلام أو الإطار الانتخابي الذي أعقبها على إشراك للمرأة من أي نوع، كان عدد النساء المُمثَّلات في المجالس التشريعية منخفضاً بشكل استثنائي (ساحل العاج (11% من النساء)، وهايتي (4% النساء)، ولبنان (3% من النساء).
- من المحتمل أنه خلال الانتقال من نظام إلى آخر، تخلق المساومات التي تركز على مشاركة المجموعات، وكذلك تفويض عمليات السلام، الفرص للنجاح في إقناع الأطراف المختلفة بضرورة اتخاذ تدابير جماعية لصالح النساء.
- تجريبياً، لا يُعرف سوى القليل عن جدوى التدابير الخاصة بالنساء في الممارسة العملية، أو عن تجربة النساء مع اتفاقيات تقاسم السلطة فيما يتعلق بالمساواة والنضال الاجتماعي والاقتصادي على نطاق أوسع.

ويُوصي التقرير بما يلي:

1. ينبغي على الترتيبات السياسية لتقاسم السلطة والمبنية على أساس هويات المجموعات، أو على أساس دمج النخب السياسية والعسكرية للحكومة والمعارضة، إقامة تقاسم سلطة للنساء بتمثيل واضح ومتوازن للجنسين في المجالس التنفيذية والتشريعية يتم تطبيقه من خلال القوانين الانتخابية.
2. ينبغي أن تأخذ جهود الترتيبات السياسية لتقاسم السلطة بعين الاعتبار، ما أمكن، استخدام النماذج الليبرالية لتقاسم السلطة التي تسعى إلى تجنب استخدام معايير إلزامية صارمة لكيفية تحديد المجموعات، وإنما تحدد تقاسم السلطة في إطار لحقوق الإنسان يُولي حقوق المرأة اهتماماً خاصاً.
3. في مراحل ما قبل التفاوض، حيث يتم الإعلان عن التزامات واسعة بحكومات شمولية، أو عن الرغبة في تشكيل حكومات وحدة وطنية، ينبغي الاهتمام بإدراج إشارات واضحة للتوازن بين الجنسين وأخذ التعهدات بتحقيق المساواة بين الجنسين وضمن حقوق المرأة، حيث أن هذه الاتفاقيات تحدد في الغالب إطار المفاوضات التي تأتي لاحقاً.
4. تشير الدلائل إلى أن إقامة تقاسم للسلطة بدون أي إشارة للنساء، أو أي حكم لاحق يحدد حصصاً انتخابية لهن، يؤدي إلى انخفاض عدد النساء في المجالس التشريعية بشكل غير عادي وغير مقبول. ينبغي تجنب هذا الوضع.
5. حتى مع إقامة تقاسم سياسي للسلطة بإشارة متواضعة إلى مشاركة المرأة وحقوقها أو بدون أي إشارة إلى ذلك على الإطلاق، يبدو أن الحصص الانتخابية للنساء ممكنة ويمكنها إحداث فرق كبير للمشاركة الإجمالية للنساء. وينبغي أن تُدرك الجهات المساعدة والمنخرطون في التنفيذ أنه ستتوفر فرص واضحة، وفي الغالب أيضاً إرادة سياسية، لإدراج حصص للنوع الاجتماعي كجزء من التفاصيل المتعلقة بكيفية إنشاء المجالس التشريعية، وحتى التنفيذية، الجديدة.
6. وكما أظهرت البحوث السابقة، ينبغي الاهتمام بنوع النظام الانتخابي، والعقوبات المقررة في حال عدم الامتثال، وطبيعة الحصص نفسها، حيث يؤثر كل ذلك على النتيجة من حيث عدد النساء المُنتخبات.
7. ينبغي تبادل المعلومات حول الممارسات الجيدة في مجال تقاسم السلطة السياسية وإشراك المرأة.
8. حيثما يجري النظر في تقاسم السلطة السياسية من قِبَل المشاركين في عمليات السلام، ينبغي توفير مساعدة فنية ذات نوعية جيدة للمنظمات النسائية حول نماذج الانتخابات والسبل التي يمكن أن يتم بها ضمان نظام الحصص النسائية بالتزامن مع تقاسم السلطة، وذلك لمساعدة النساء في صياغة مقترحات مناسبة.
9. ينبغي أن يتضمن التقاسم الإقليمي للسلطة حماية واضحة لحقوق المرأة ومشاركتها على المستوى دون الوطني. وينبغي الانتباه إلى العلاقة بين حقوق المرأة والقوانين العرفية المحلية، وإلى الإشارات في اتفاقية السلام إلى القوانين التقليدية.
10. ينبغي ألا يركز التقاسم العسكري للسلطة فقط على دمج الجيوش وهايكل القيادة، ولكن أيضاً على وضع آليات لحماية الحقوق، وتطبيق المساءلة المدنية والديمقراطية، وضمن تمثيل النساء على مختلف الأصعدة.
11. ينبغي أن يُولي التقاسم العسكري للسلطة الاهتمام باستخدام الأسلحة النارية وأماكنها، بهدف تحديد المسؤولية عنها والحد منها.
12. ينبغي دعم المزيد من البحوث حول تجربة المرأة في تقاسم السلطة.
13. ينبغي دعم المزيد من البحوث حول نتائج ترتيبات تقاسم السلطة في مجال التوصل إلى تسويات سياسية مستقرة.

مقدمة

منذ عام 1990 وحتى الآن، حاولت عمليات تسوية النزاعات داخل الدول في أغلبيتها الساحقة التأسيس لتنازلات بين المتنازعين على الحكم عبر صيغة لتقاسم السلطة، فاستُخدمت دائماً تقريباً أشكال عدّة لتقاسم السلطة السياسية، والإقليمية، والعسكرية والاقتصادية نتيجة التسويات السلمية لمعالجة الصراعات العنيفة¹. وقد استجابت اتفاقيات السلام هذه للتناقص على السلطة والأرض من خلال توفير "خارطة جديدة للسلطة" توضّح كيفية تولّي السلطة وممارستها، وتهدف لدمج وشمول نخب سياسية وعسكرية كانت مُستبعدة من الحكم في السابق. يتم تحقيق ذلك عن طريق جلب الأطراف المتصارعة إلى نموذج الحوكمة المشترك المنبثق عن الهياكل السياسية والقانونية والعسكرية للدولة. تُعدّ هذه صفقات غير مستقرة لأسباب ليس أقلها أنها توظّف وتُمكن هؤلاء الناس ذاتهم وتلك الهياكل المتورطة في الصراع، فيأتون حاملين معهم هذا التأثير الذي يخترق النظام السياسي الجديد.

إلى زعزعة استقرار عملية صنع الاتفاق. تخلص هذه الحجج في جوهرها إلى ادعاء أن فتح عمليات السلام قد يززع الصفقات الحاسمة لوضع أي نهاية للصراع.

رغم أن ترتيبات تقاسم السلطة هي أداة ثابتة تقريباً في حل النزاعات، ورغم تأكيد أجندة المرأة والسلام والأمن التي وضعتها قرارات مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة على الحاجة للمشاركة والمساواة الفعالة للمرأة، فإنه لا يتوافر إلا القليل من التوجيه للنساء حتى الآن حول كيفية التعامل مع مفاوضات تقاسم السلطة ونتائجها.

يستجيب هذا التقرير لما أرى أنه ضرورة مُلحة لتطوير تفكير مفاهيمي أوضح للعلاقة بين تحقيق المساواة بين الجنسين وتقاسم السلطة في مجال السلام والأمن، كما يستجيب للحاجة إلى العمل نحو مزيد من التقييم التجريبي المُمنهج لتلك العلاقة. في الوقت الحاضر، يغلب على الدافع وراء تلك العلاقة طابع "الشعارات" إلى حدّ ما، فتشمل تلك الشعارات من ناحية ما مفاده أن الاتفاقيات التي تُعقد على مستوى النخبة فقط ضرورية لبناء الدولة وتحقيق "الاستقرار"، وأنه لا بأس من وضع كل الأشكال الأخرى من "الشمولية" جانباً مؤقتاً إن لم يكن لأجل غير مسمى، لكي نتجح عملية السلام. من ناحية أخرى، يفترض شعار آخر أن تقاسم السلطة أمرٌ "سيء" للنساء أو يتعارض مع المساواة والمشاركة العامة للمرأة، مع ما يتبع ذلك ضمناً من دعوى أن هناك طريقة أفضل للقيام بهذه الأمور.

ورغم أن العلاقة بين ترتيبات تقاسم السلطة وإشراك المرأة لا تزال موضوعاً لم يتم البحث فيه بالشكل الكافي نسبياً²، فإن جزءاً قليلاً من الأدبيات المنشورة يبحث في العلاقة بين المساواة بين الجنسين وتقاسم السلطة الناشئ عن مفاوضات السلام³. باختصار، تُظهر هذه الأدبيات القلق النسوي حول تقاسم السلطة، وبشكلٍ خاص تقاسم السلطة السياسية، أو نهج التوافقية، لأنه:

- يُعزّز الانقسامات السياسية التي يُفترض أنه يهدف إلى تجاوزها، وذلك على حساب أي أجندات تحويلية، بما في ذلك البرامج التحويلية للمرأة.
- يمضي في تمكين أشكال الهوية الذكورية (مثل القومية) بطرق تؤدي في واقع الأمر إلى تراجع في حقوق المرأة وفي تمكينها.
- يصعب تنفيذه، مما يعني أن كل تقدم تم تحقيقه، بما في ذلك أي مكاسب للنوع الاجتماعي تم تأمينها من خلال عملية واتفاقية السلام، قد تتعطل إذا فشل.

ومع ذلك، تسود ترتيبات تقاسم السلطة لأنها توفر طريقة لتقسيم السلطة يمكن أن تشكل حلاً وسطاً للأطراف المشاركة في الصراع العنيف، مما يعني وجوب انخراط النساء المشاركات في عمليات السلام فيها. في كثير من الأحيان، تواجه النساء الحُجج بأن هذه الاتفاقيات ضرورية لإنهاء الصراع، بل قد تكون هناك مقاومة لفتح المجال لشمول مجموعات خارج نطاق النخب العسكرية والسياسية الموجودة في قلب الصراع، خوفاً من أن يؤدي ذلك

الأسئلة الهامة لصانعي السياسات، ومعالجة قضية الاستقرار مقابل مناقشة الدمج والشمولية. في الختام، وضعتُ بعض التوصيات الأوليّة عن الكيفية التي ينبغي أن يتم بها تطوير أجندة المرأة والسلام والأمن لمعالجة معضلات تقاسم السلطة على نحو أكثر فعاليةً.

ويشكّل هذا التقرير محاولةً أوليّةً للتمحيص في كلّ من هذين الشعارين من الناحية النظرية وبناءً على بعض البيانات الأوليّة المستجدة التي تدرس عمليات تقاسم السلطة والأحكام المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين في اتفاقيات السلام، وتتنظر في العلاقة بينهما. ويحاول التقرير تجميع وسرد

أولاً: ما هو تقاسم السلطة ومتى يُستخدم وما

مخاطره بالنسبة للمرأة؟

تقاسم السلطة: تعريفات أساسية

النحو، فإن نظام الحصص (الكوتا) أو تخصيص حصص للنساء في المجالس التشريعية أو الهيئات العامة على أساس الالتزام "بالمشاركة الفعالة" يمثل شكلاً من أشكال تقاسم السلطة، رغم أنه نادراً ما تُستخدم هذه اللغة في التحدث عن هذه التدابير.

تقع المناقشة الكاملة لكيفية استخدام مصطلح تقاسم السلطة بأكثر الطرق عقلانية خارج نطاق هذا التقرير، حيث توجد أدبيات منشورة غنية وشاملة حول هذا الموضوع. ومع ذلك، يمكننا وضع الخطوط العريضة لأنواع الترتيبات التي يُطلق عليها في كثير من الأحيان مصطلح "تقاسم السلطة" بشكل واضح، وذلك لتحديد مختلف الآثار المحتملة لها على المساواة بين الجنسين ومشاركة للمرأة.

يشمل مصطلح تقاسم السلطة مجموعة واسعة من الترتيبات السياسية لتقاسم السلطة، لكل واحدة منها تأثيرات محتملة مختلفة على المساواة بين الجنسين. ولعل ما يُعد أي تقييم لعلاقة المرأة بتقاسم السلطة هو تشابك وتعقيد الترتيبات المعاصرة لتقاسم السلطة، وصعوبة إيجاد تعريف متماسك لمصطلح "تقاسم السلطة" الذي يُستخدم هو نفسه للتعبير عن مجموعة مختلفة من التقسيمات السياسية، والإقليمية والعسكرية للسلطة.

في أكثر تعريفاته بساطةً، يرتبط المصطلح ارتباطاً وثيقاً بالترتيبات السياسية التي تهدف إلى إنتاج حكومة مشتركة بين عدة مجموعات، حيث يكون الهدف الرئيس هو محاولة تجاوز حكومة الأغلبية المباشرة إلى شكل من أشكال استيعاب المجموعات. على هذا

التوافقية (Consociationalism)

أولاً، تمحور النقاش حول ما إذا كانت هذه الترتيبات عادلة. هل تتعارض مع مفاهيم الديمقراطية الليبرالية في ترسيخ هويات المجموعات على حساب الحقوق الفردية، بما فيها حقوق المرأة؟ أم أنها في الواقع شكلاً من أشكال "الواقعية المبدئية" التي تُقر ب بروز هويات المجموعات وقوتها في تحقيق تسوية سياسية، وتحاول تشكيل بنية شرعية - بل وحتى ديمقراطية - حولها؟

ثانياً، تمحور النقاش حول ما إذا كانت الآليات التوافقية فعالة. هل تؤدي إلى ترتيبات عملية تصمد على أرض الواقع؟ هل تجعل الصراعات العرقية أفضل أو أسوأ؟ هل تساعد في

في معظم الأحيان، يرتبط مصطلح "تقاسم السلطة" بمصطلح "التوافقية"، كما فهمه ووضع آرنت ليبهارت وصقله بعد ذلك أوليري⁴، وأحياناً يُعامل المصطلحان كمترادفين. غالباً ما تُفهم الترتيبات التوافقية على أنها تتضمن أربعة عناصر تقليدية: حكومة ائتلافية (تتكون من أطراف من مختلف شرائح المجتمع متحالفة في المجالس التنفيذية)، ومبدأ التناسب في نظام التصويت والقطاع العام، وحق الفيتو للأقليات، والاستقلالية للمجموعات (مفاهيمياً أو إقليمياً).⁵ تشير الترتيبات التوافقية الكثير من الجدل والنقاش، وتتحصر النقاط الأهم لغرض هذه الدراسة في ثلاثة مجالات:⁶

استيعاب هويات المجموعات وتجاوزها، أم على العكس من ذلك تعزّزها وترسخها؟

ثالثاً، تمحور النقاش حول سمات التصور الكلاسيكي للتوافقية التي تُعد ضرورية حقاً لهذا المفهوم، وإلى أي مدى يمكن تعديله لمعالجة بعض الانتقادات الرئيسية التي تُوجّه له. هل من الضروري عقد ائتلافات كبرى أم يمكن تقاسم السلطة باستخدام أشكال أخرى من تقاسم السلطة التنفيذية؟ هل يمكن تحديد صيغ ليبرالية توافقية، بدلاً من "توافقية المؤسسات"، بحيث تُفسح المجال لحقوق الأفراد وتسمح بشمول مجموعات أخرى، فضلاً عن إعادة تعريف الهويات العرقية والقومية وتحولها؟

إلى حدٍ كبير، يمكن فهم المناقشة النقدية لعلاقة المرأة بتقاسم السلطة كما هو موضّح أعلاه على أنها تدور حول هذه الأسئلة المتعلقة بالفعالية، والعدالة والأسلوب المناسب. تتخذ الانتقادات النسوية موقفاً مماثلاً لـ"النقد الليبرالي" لتقاسم السلطة، حتى عندما لا تعبّر عن نفسها بمصطلحات ليبرالية صريحة، فكما هو الحال مع النقاد الليبراليين، يميل النقاد النسويون إلى النظر

إلى أنواع الهوية القومية أو العرقية التي ترعاها ترتيبات تقاسم السلطة، بل حتى مؤسسها، على أنها إشكالية بالنسبة للمرأة.

ومع ذلك، فقد انتقد النسويون أيضاً، في سياقات أخرى، الهوية التي تتجاهل النوع الاجتماعي للشخص والتي تقع في قلب المفهوم الليبرالي "للوضع الأصلي" الذي يحرك البنى السياسية للدولة الليبرالية.⁷ في الممارسة العملية، وجد علماء النسويات في كثير من الأحيان حياد الليبرالية المُفترَض بين الهويات المختلفة إشكالياً لأنه يحجب إمكانية التعامل بطرقٍ مختلفة مع مختلف الأوضاع السياسية والاجتماعية المختلفة للمجموعات الأقل حظاً، بما في ذلك المرأة، لتحقيق المساواة. وعلاوةً على ذلك، فكلتا المجموعتين من الانتقادات متمسكة بـ"وجهة نظرها"، ولكنها بحاجة إلى الاعتراف بأن المرأة غالباً ما تأتي في الممارسة العملية التي تسعى للتأثير على عمليات السلام لتحقيق الاندماج والمساواة بهوياتٍ متعددة، وكثيراً ما ترى أن مطالبتها بالمساواة بصفقتها امرأة لا تنفصل عن مطالبات أخرى بالمساواة بطرقٍ معقّدة، سواء من منطلق الأقليات القومية أو السكان الأصليين.⁸

التكاملية (Integratism) أو المركزية (Centrepetalism)

تُعتبر "التكاملية"، أو "المركزية"، التي تُربط بهورويتز وساهم في تطويرها وتناولها كلٌّ من سيسك وريلي⁹، شكلاً من أشكال تقاسم السلطة، حيث تُعد المنافس الرئيس للتوافقية. يبني هذا النوع من الآليات على نقد التوافقية بسبب مأسستها لمشاركة مجموعات متورطة في صراع إشكالي (وهويات أبوية).

مع حفاظها على التركيز على التعايش بين المجموعات، تحاول التكاملية تصميم مؤسسات سياسية تتجنب تحديد أشكالٍ لمشاركة المجموعات في صنع القرارات، وذلك لصالح آليات وسياسات تهدف إلى تشجيع التعاون الطوعي عبر المجموعات العرقية. تتضمن تلك الآليات والسياسات حوافز للتعاون بين الأعراق قبل الانتخابات مثل القوانين الانتخابية التي تشجع على نحو فعال تشكيل التحالفات الانتخابية قبل الانتخابات من خلال تجميع الأصوات، أو عبر أشكال مبتكرة من توزيع السلطة إقليمياً، أو عن طريق التركيز السياسي على الانقسامات الشاملة وضمان التوزيع العادل للموارد.

على أحد طرفي الطيف، يمكن أن تقتصر السياسات على مجرد قوانين لمكافحة التمييز والالتزام بالليبرالية متعددة الثقافات، وهذا شيء عادي في معظم الدول الليبرالية. على الطرف الآخر من الطيف، وبالقدر الذي تُقر به هذه السياسات بوجود هويات المجموعات والطبيعة المحددة لها - على سبيل المثال، من خلال أشكال التقسيم الإقليمي القائم على المجموعات وأشكال مبتكرة للنظام الانتخابي أو النسبية المحددة - يمكن فهم تلك السياسات على أنها شكل من أشكال تقاسم السلطة. في نهاية المطاف، فإن تطبيق أي نظام لبعد من أبعاد تقاسم السلطة مرهون بطريقة تصميم النظام، والآراء المتباينة حول إمكانية استخدام مصطلح "تقاسم السلطة" بشكل واسع ومفهوم.

قد يبدو أن التكاملية تتواءم مع حقوق المرأة بشكل جيد من خلال مسارٍ وسطي يوازن بين فردية الليبرالية ونهج المجموعات الذي تعتمد التوافقية. عندما يتعلّق الأمر بـ"مكافحة التمييز" الأكثر ليونة، قد يبدو أن التكاملية تقدم وسيلة للتوفيق بين الليبرالية والتدابير التي تستهدف الجماعات كجماعات، وهو نهج لا يدعم

فقط أشكال الاستيعاب العرقي، ولكن أيضاً أشكالاً من الإجراءات الإيجابية لصالح المرأة. وعلاوةً على ذلك، فإن التزام التكاملية تأسيساً تقاسم السلطة السياسية والإقليمية صراحةً على معايير عرقية قد يبدو نهجاً أكثر جاذبيةً للنساء الحريصات على تجاوز هذه الانقسامات بل وحتى تفكيكها في نهاية المطاف.

ومع ذلك، فمن الناحية العملية، غالباً ما تكون النماذج اللينة لاستيعاب المجموعات غير كافية لإقناع الجماعات المتورطة في الصراع العنيف بوقف الصراع والمشاركة في تسوية سياسية رسمية. وفي الوقت الذي تتحرك فيه التكاملية تجاه تأمين حقوق أكبر للمجموعات في محاولة لاستبدال المطالبات السياسية العنيفة من خلال تمكين عملية استيعاب المجموعات، فإنها تحمل بعض المخاطر على المساواة والحقوق الفردية للأخرين كما في

التقاسم الإقليمي للسلطة

تستخدم بعض أشكال التوافقية والتكاملية التقسيمات الإقليمية للسلطة لتقاسم السلطة بين المجموعات المتنافسة. ويمكن أن تعمل كافة أنواع التقسيم والتوزيع الإقليمي للسلطة، مثل أشكال الفيدرالية، أو الكونفيدرالية، أو نقل السلطة إلى المناطق، أو اللامركزية، على منع تركّز السلطة بيد الأغلبية أو الفئة العرقية المهيمنة. وتركّز هذه الترتيبات على استيعاب المجموعات عن طريق تقسيم السلطة بين الحكومة المركزية وحكومات فرعية إقليمية (أو حتى مدنية) وذلك لتحقيق شكل من أشكال تقاسم السلطة بين مختلف التجمعات العرقية أو القوميات المتعددة لأنها تسود في مناطق جغرافية بعينها. ويمكن لهذه الترتيبات أن تشكل جزءاً من الحزمة الأوسع لتقاسم السلطة السياسية.

بيد أن بعض الترتيبات تعتمد فقط على تقسيم الأراضي لتحقيق تقسيم السلطة، مما يُنتج أشكالاً من الحكم الذاتي للمجموعات. وغالباً ما يُنظر إلى هذه الترتيبات أيضاً على أنها تفكّك السلطة لتحقيق شكل من أشكال تقاسم السلطة. على سبيل المثال، في بوغانفيل، وهي جزيرة في بابوا غينيا الجديدة، تم التعامل مع صراع انفصالي من خلال إسناد معظم صلاحيات السلطة إلى بنى مستقلة بالجزيرة، بينما تمارس الحكومة المركزية السلطات ذات الطبيعة "المركزية" مثل إدارة الحدود والمعاهدات البحرية ولا يكون ذلك إلا بالتشاور والتعاون مع الجزيرة.¹⁰ وقد ساد الحكم الذاتي في

التوافقية. على سبيل المثال، فإن محاولات تصميم البنى الانتخابية لخلق حوافز للتعاون بين المجموعات قد تتقاطع أيضاً مع محاولات لتصميم نظم انتخابية تهدف إلى زيادة مشاركة المرأة. وعلاوةً على ذلك، فنظراً لأنها تحاول عدم إقامة البنى السياسية بشكل علني وفقاً للتقسيم الهوياتي، يمكن أن تكون التكاملية أقل شفافية من التوافقية في كيفية تسليمها السلطة للمجموعات العرقية أو الوطنية. لذا، وعلى سبيل المثال، فإن نموذجاً فيدرالياً مصمماً ليبدو وكأنه آلية بسيطة لانتقال السلطة مثل أي نظام فيدرالي، ولكن في الواقع يتم ترسيمه لضمان حكم ذاتي عرقي، تكون له تكلفته من حيث الشفافية. ونتيجةً لذلك، قد يحجب الحاجة إلى بناء حماية خاصة للمرأة، التي قد تُترك عرضةً للخطر عند انتقال السلطة إلى ما هو، في جوهره، منطقة محدّدة عرقياً.

الاتفاقيات التي تم التوصل إليها بين الحكومات وشعوبها الأصلية، لأسباب ليس أقلها أنه يعكس ليس فقط استيعاب ثقافة أو هوية معينة، ولكن أيضاً ارتباطاً عميقاً وعلاقةً تاريخيةً بين تلك الهوية ومناطق معينة من الأرض.¹¹ في هذه الترتيبات، لا يمثل الحكم الذاتي جزءاً من تفويض أوسع للسلطات إلى المناطق، ولكنه ترتيب خاص بالمجموعة المعنوية يستجيب لمطالب تقرير المصير الخاصة بها. في جوهرها، تركّز الترتيبات السياسية على الانفصال على النحو التالي: يتم تقسيم الصلاحيات بين المنطقة والمركز، بحيث تُمنح المنطقة التي تُنقل السلطة إليها العديد من سمات الدولة، بينما تضطلع الحكومة المركزية بدور محدود فيما يتعلق بإدارة المنطقة.

قد تكون التقسيمات الإقليمية للسلطة جذابة للنساء لأنها تمكن للحكومة القريبة من المجتمعات المحلية والفضاءات السياسية للمجتمع المدني، حيث تكون المرأة في كثير من الأحيان مُمثّلة بشكلٍ أفضل من تمثيلها في الدوائر السياسية الوطنية الرسمية. ومع ذلك، فإنها تحمل في طياتها أيضاً مخاطر واضحة، فقد تجد المرأة نفسها في دويلات قومية أو دينية أو عرقية لها أجندات اجتماعية رجعية ومعادية للمرأة يمكن أن تنشأ دون رادع بوصفها عنصراً أساسياً لمفهوم الانتماء للدولة الفرعية. وقد تقاوم الكيانات الإقليمية للدول الفرعية تدابير حقوق الإنسان التي تطبق على مستوى الدولة الأم لأنها تُعيد إدخال سلطة الدولة المركزية إلى المنطقة.

التقاسم العسكري والاقتصادي للسلطة

كثُل عسكرية كانت ذاتية التنظيم ومستقلة في السابق. ومع ذلك، يمكن للتقاسم السياسي للسلطة أن يكون له أيضاً بعد عسكري نظراً للتداخل بين القيادتين العسكرية والسياسية في العديد من النزاعات.

يُحتمل أن يثير تقاسم السلطة العسكرية مخاوف محددة حول حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، وذلك فيما يتعلق بالطرق التي يُضفي بها الشرعية على الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية التي كانت مسؤولة عن ارتكاب فظائع إبّان الصراع، وبالطرق التي يترك بها البنى العسكرية مهيمنة في مجتمعات يُراد لها أن تركز على السلام والديمقراطية. إن القتل في تفكيك القوة العسكرية وتحويلها إلى جزء أساسي من خارطة القوى السياسية يعني أن اتفاقية السلام تعيد الجيش إلى الثكنات مؤقتاً فقط، ليظهر من جديد للاستيلاء على السلطة مرة أخرى في وقت لاحق. وعلاوة على ذلك، قد ينطوي التقاسم العسكري للسلطة على تدريب وتسليح مقاتلين سابقين وقوات حكومية، ومن ثم تمكينهم بشكل أكبر من متابعة الصراع إذا انهارت عملية السلام.

في مراجعتهم لفعالية ترتيبات تقاسم السلطة، يجادل هارتزل وهودي بأن تقاسم السلطة يكون أنجح ما يمكن عندما يتم التقسيم عبر أربعة أنواع مختلفة من تقاسم السلطة: السياسي والإقليمي والعسكري والاقتصادي.¹² يتضمن التقاسم السياسي والإقليمي للسلطة قواعد تقسيم السلطة في صنع القرار السياسي، والحوكمة الإقليمية على التوالي، كما سبق مناقشته. ويشمل التقاسم الاقتصادي للسلطة "توزيع الموارد الاقتصادية التي تسيطر عليها الدولة، أو تكلف إدارتها، على عدة مجموعات"،¹³ ينطوي ذلك ضمناً تقريباً على تقاسم من نوع ما للسلطة السياسية، رغم أنه يمكن تطوير قواعد مستقلة لتوزيع الموارد.¹⁴ لن ننظر في التقاسم الاقتصادي للسلطة أبعد من ذلك في هذه الورقة.

يتضمن التقاسم العسكري للسلطة "قواعد تتعلق بتوزيع السلطة القسرية للدولة بين الأطراف المتحاربة."¹⁵ ويبدو أن هذا يعني أحكاماً لدمج الجيوش وإنشاء بنى مشتركة للقيادة، وزيادة في الرقابة الديمقراطية والمدنية وتقليصاً لدور الشرطة. وتهدف كل هذه التدابير إلى تقييد السلطة السياسية و"الاستحواذ" على

التقاسم المعقد للسلطة

السلطة، من حيث تحديد الأهداف السياسية لهذه الترتيبات والفترة التي يُتوقع لها أن تستمر. يمكن إقامة تقاسم توافقي للسلطة باعتباره آلية لأجل غير مسمى لحكومة ترمي إلى استيعاب المجموعات سعياً لتحقيق شكل من أشكال المساواة السياسية (مثل أيرلندا الشمالية). ويمكن استخدامه كآلية انتقالية قصيرة الأجل لفترة زمنية تُحدّد صراحةً (مثل جنوب أفريقيا). كما يمكن أن يكون وسيلة لإدارة حكم انتخابات متنازع عليه، ربما إلى جانب عملية لمراجعة الدستور (مثل كينيا). ويمكن أيضاً أن يكون أداةً للجهات الفاعلة الدولية لصياغة نوع من البنية الدستورية المؤقتة، لكي تلعب دوراً في حكومة انتقالية ولوضع دستور جديد (مثل العراق وأفغانستان). يمكن استخدام التقاسم الإقليمي للسلطة لتوفير شكل دائم من الحكم الذاتي واستحقاق المطالبة بالأرض لأقلية أو لمجموعة من السكان الأصليين (مثل كندا)، أو استخدامه جنباً إلى جنب مع توافق قد يكون ضرورياً لتأمين القبول بحكومة مركزية للدولة (مثل البوسنة والهرسك). في كثير من الأحيان، يؤدي تقاسم السلطة عدة وظائف،

في حين يمكن تحليل تقاسم السلطة من منطلق نماذج مختلفة، فإن ترتيبات تقاسم السلطة في الواقع العملي نادراً ما تتماشى مع الأنماط الخالصة التي يضعها علماء السياسة. تنطوي التسويات المعاصرة التي تهدف إلى تقاسم السلطة، كما وصفها ويلر و وولف، على "تقاسم معقد للسلطة" يستمد بشكل انتقائي من النماذج المذكورة أعلاه ليشكل العديد من الترتيبات لآليات تقاسم السلطة.¹⁶ وبالتالي، يمكن استخدام بعض الأدوات التكميلية لهورويتز مع آليات من النوع الأكثر توافقيّة، كما تُستخدم نماذج جزئية توافقيّة، أو يتم إسقاط أشكال من ترتيبات توافقيّة إقليمية للحكم الذاتي على مستوى الحكومة المركزية، أو توفير بعض التوافقيّة أيضاً في الحكومة على مستوى الوحدات الفرعية. كما يمكن أيضاً دمج التقاسم العسكري للسلطة مع أي ترتيب آخر، أو استخدامه لتشكيل الساحة الرئيسية التي ستشهد تقاسم السلطة.

ولعلّ مما يزيد من تعقيد هذه الصورة - التي لا ينقصها التعقيد أساساً - هو وجود اختلافات وظيفية وزمانية في ترتيبات تقاسم

والتي كثيراً ما يتم التنازع عليها بين أطرافها والمجتمع الدولي، وقد تُترك حدوده الزمنية غير محددة وغير واضحة.¹⁷

تعقيد تقاسم المعقد أصلاً للسلطة

تأتي حالات الصراع بأبعاد إضافية تزيد من تعقيد عمليات تقاسم السلطة، رغم أن أدبيات العلوم السياسية قليلاً ما تُؤرِّق بهذه الحقيقة على هذا النحو. أولاً، في كثير من الأحيان تضم المجالس التشريعية - ولا سيما الانتقالية منها قبل إجراء الانتخابات ولكن في بعض الأحيان أيضاً الدائمة بعد إجراء الانتخابات - أعضاء من المجتمع المدني، أو الجيش، أو مجموعة من الأشخاص الآخرين من غير السياسيين المنتخبين، وأحياناً ما تكون هناك حتى محاولات لتشكيل محافل مدنية لها دورٌ ما في الحكم.¹⁸ يمكن أن يكون الحكم بإشراك المجتمع المدني مؤقتاً أو لأجل غير مسمى. مرةً أخرى، يفتح ذلك الباب لمفهوم لتقاسم السلطة يمتد إلى أبعد من فكرة ضيقة الأفق تقتصر على النسبية في الانتخابات والديمقراطية التمثيلية ليشمل مفهوم شرعية الديمقراطية التشاركية. في كثير من الأحيان، يكون لإشراك الجهات الفاعلة في المجتمع المدني مزايا للنساء، حيث تجد النساء أنفسهن عادةً مُمثَّلات تمثيلاً منقوصاً في المجال السياسي الرسمي، ولكن يمكن أن يُمتلن على قدم المساواة أو حتى أكثر في منظمات المجتمع المدني. في الواقع، كما سنرى، تتنبأ بعض ترتيبات تقاسم السلطة أيضاً بنظام الحصص (الكوتا) للنساء كجزء من نهج المجموعات الذي تتبعه.

ثانياً، غالباً ما ينطوي تقاسم السلطة في عمليات السلام المعاصرة أيضاً على تقاسم للسلطة بين الجهات الفاعلة المحلية والدولية وليس فقط بين الجهات الفاعلة المحلية وحدها.¹⁹ هذا مثال توضيحي من البوسنة: أُعطي المكتب الدولي للممثل السامي

صلاحية تفسير وتنفيذ الاتفاقية (وصلاحية تشريعية كبيرة في وقت لاحق أيضاً)، في حين تضمنت جميع المؤسسات الكبرى المحكمة الدستورية إلى لجنة حقوق الإنسان إلى البنك المركزي أعداداً محددة من البوشناق، والصرب، والكروات، والممثِّلين الدوليين أيضاً، ممَّا يعني عملياً تدويل مؤسساتٍ عادةً ما تكون محلية. يُعد هذا "التهجين" لمؤسسات الدولة المحلية بعد التسوية سمةً مشتركةً نسبياً للترتيبات المعقدة لتقاسم السلطة.²⁰ من وجهة نظر البعض، يمكن فهم مشاركة الجهات الدولية الفاعلة في مؤسسات الدولة على أنه امتدادٌ لوظيفة الوساطة التي تقوم بها المنظمات الدولية: وفي كثير من الأحيان يُتوقع أن يكون دور ممثلي هذه الجهات، في جوهره، دور المُصلحين للخلافات العرقية وربما أيضاً "المعلمين" لأفضل الممارسات العملية في المؤسسات المختلفة، حيث يتمثل دورهم في التأكيد على الإنصاف ودعمه في عملية صنع القرار على المستوى المحلي.

ومع ذلك، فمن خلال المشاركة في مؤسسات الدولة الهجينة، يمكن أيضاً النظر إلى الجهات الدولية الفاعلة على أنها جزءٌ لا يتجزأ من ترتيبات تقاسم السلطة، أي طرفٌ آخر يشارك في السلطة وله مجموعة من المصالح فيها.²¹ لهذا المنظور تبعاته فيما يتعلق بحقوق الإنسان والمساواة. أولاً، يمكن أن يجد اللاعبون الدوليون أنفسهم عرضةً لتحديات في مجال احترام حقوق الإنسان عندما يسبِّغون استخدام "حصتهم" من السلطة، وقد كانت مزاعم العنف الجنسي من أبرز تلك الاتهامات بإساءة استخدام السلطة. ومع ذلك، فغالباً ما يكون من الصعب تحميل الجهات الدولية الفاعلة المسؤولية عن انتهاكات للمساواة وحقوق الإنسان. ثانياً، يعني ذلك أن تلك المنظمات الدولية التي تُرَوِّج لمعايير قياسية، بما في ذلك تلك التي تدعم المساواة والمشاركة للمرأة، هي ذاتها جزءٌ لا يتجزأ من التسوية السياسية في الدولة التي تعاني من الصراع.

متى وكيف يتم استخدام تقاسم السلطة وما مدى نجاح ذلك؟

القضاء عليه تماماً. هناك محقِّرات مختلفة لتقاسم السلطة، والتي تدفع دورها إلى استخدام نماذج مختلفة في الأنواع المختلفة من عمليات الصراع وتسوية النزاعات.

صراعات تقرير المصير/ الانفصال

غالباً ما تُستخدم أشكالٌ معقدة من التقاسم السياسي والإقليمي للسلطة في نزاعات تقرير المصير بهدف "تقسيم السلطة" بين الجماعات المتنافسة للوصول إلى شكلٍ من أشكال التسوية بين الوضع الراهن

يوجد تقاسم السلطة في كل مكان باعتباره أداةً لتسوية النزاعات، لأنه يفسح المجال أمام "تقسيم" السلطة أكثر من مجرد "مشاركتها" مع الآخرين، وبالتالي يوفر وسيلةً للتوصل إلى حل وسط بين المطالبات المختلفة من المؤمنين بأحقيتهم المطلقة بالسلطة والأرض، والتي تدفع إلى الصراع العنيف. ومع ذلك، فإن هذا النهج في حل النزاعات لا يعدو في حقيقة الأمر كونه أسلوباً لإدارة الصراع. إذا ما تعمَّقنا في البحث، "يترجم" هذا الأسلوب الصراع إلى بنى سياسية - أقل عنفاً في الحالة المثالية - بدلاً من

الدولة القائمة وانفصال جزء من الدولة. في حين يتم غالباً التأكيد رسمياً على الوحدة الإقليمية للدولة، تعمل ترتيبات معقدة لتقاسم السلطة في جوهرها على إعادة تشكيل خارطة السلطة بالدولة، من خلال الانتقال إلى أشكال من الحكم الذاتي، غالباً ما تصحبها ترتيبات لتقاسم السلطة في مناطق تُعطى فيها الأقليات تمثيلاً أكبر في الحكومة المركزية. بدلاً من "حل" النزاع، تكون ترتيبات تقاسم السلطة هذه أقرب إلى شكل من أشكال "الواقعية المبدئية" التي تعترف ببروز هويات المجموعات وتسعى لدمجها في تسوية سياسية تتحوّل بدورها بعد ذلك إلى آلية غير محسومة نسبياً لحل الصراع القائم. توضح اتفاقيات السلام في البوسنة والهرسك وأيرلندا الشمالية هذه الأنواع من "الحلول" والطريقة التي نقلت بها التسوية السياسية الصراع إلى المؤسسات السياسية الرسمية.

الصراعات السُّطوية أو الأيديولوجية

تميل هذه الصراعات إلى الاعتماد بدرجة أقل على التقاسم الإقليمي والسياسي مقابل التركيز على أشكال التقاسم العسكري للسلطة، والذي يحاول الحد من "استحواذ" الجيش واحتكار الدولة المتورطة في الصراع لاستخدام القوة من قبل تجمع سياسي واحد. وكثيراً ما تقتزن هذه الترتيبات بأشكال أكثر تقليديةً للتجديد الديمقراطي الليبرالي الذي يحاول إقامة ديمقراطية ليبرالية باعتبارها وسيلة مستمرة لحل النزاع. من الأمور الهامة أن عملية التجديد هذه عادةً ما تتطوي على إعطاء الجماعات المتمردة نوعاً من إمكانية الوصول إلى المؤسسات السياسية، ويتم ذلك في كثير من الأحيان عن طريق مساعدتهم في تنظيم أنفسهم كأحزاب سياسية، وأحياناً من خلال مقاعد مخصصة لهم في المجالس التشريعية، وأحياناً بإدماجهم في الجيش بشكل حاسم.

توضح عمليات السلام في جواتيمالا وكولومبيا وموزامبيق هذا النهج. في عمليات السلام في أمريكا اللاتينية، أعادت آليات عمليات المساواة والتفويض الديمقراطية قدرة الجيش على إعادة السيطرة على الدولة. ومع ذلك، لم يكن ذلك هو النموذج الوحيد لتقاسم السلطة. شهدت النزاعات السُّطوية/ الأيديولوجية أحياناً شيئاً من التقاسم الانتقالي السياسي للسلطة بأبعاد توافقية، وذلك لتمكين التحوّل من نظام استبدادي إلى نظام ديمقراطي على شكل حكومات وحدة وطنية انتقالية. استخدمت اتفاقيات السلام في السلفادور وجنوب أفريقيا أشكالاً للتقاسم الانتقالي للسلطة لنقل السلطة من النظام القديم إلى آخر جديد، كما شهدت تلك الاتفاقيات أيضاً استخدام عناصر من اللامركزية الإقليمية بوصفها أسلوباً لتسوية النزاعات.

تقاسم السلطة في المازق الديمقراطي

في الآونة الأخيرة، أُبْس تقاسم السلطة خارج سياق ضيق الأفق "للتسوية السلمية" في كينيا وزيمبابوي (وتم النظر فيه

أيضاً في ساحل العاج) كأداة لإدارة الصراع المرتبط برفض شاغلي المناصب الحاليين قبول نتائج الانتخابات التي تزيحهم عن مناصبهم.²² هنا، مكّنت أشكال من تقاسم السلطة، والتي يُفترض أن تكون "انتقالية"، النظام الحالي من البقاء في السلطة عن طريق تقاسم السلطة مع الفائزين في الانتخابات الجديدة، بالتزامن مع محاولة للتحوّل المؤسسي للدولة، ولكنها لم تكن ناجحة على الدوام. إن هذا الاستخدام لتقاسم السلطة متأصل في نمط أوسع نطاقاً في أفريقيا، حيث يُستخدم تقاسم السلطة السياسية على شكل حكومات انتقالية للوحدة الوطنية لإدارة مجموعة من الاختلالات في السياسة الديمقراطية والمحاولات للانتقال مرة أخرى إلى الانتخابات (انظر الجداول أدناه).

تقاسم السلطة في الديمقراطيات الغربية

إلى جانب الاستخدامات الثلاثة أعلاه لأشكال مختلفة من تقاسم السلطة لحل النزاعات، تجدر الإشارة إلى أن استخدام أسلوب تقاسم السلطة لا يقتصر على مجتمعات الصراع والأنظمة السياسية والإقليمية والعسكرية في مراحل ما بعد الصراع، فقد انتشر استخدام الترتيبات المعقدة لتقاسم السلطة في جميع أنحاء العالم. صمدت الترتيبات طويلة الأمد لتقاسم السلطة في بلدان مثل بلجيكا، رغم التوتر والضغط لإعادة النظر فيها في أغلب الأحيان. بالإضافة إلى ذلك، هناك الترتيبات الجديدة لتقاسم السلطة الناشئة عن تحركات من جانب الدول الديمقراطية الليبرالية الغربية لاستيعاب الجماعات المحرومة تاريخياً، فقد منحت دول مثل كندا، ونيوزيلندا وأستراليا الحكم الذاتي الإقليمي لمجموعات السكان الأصليين، ووقّرت آليات للحكم الذاتي غالباً ما استخدمت فيها تعابير مرتبطة بحق تقرير المصير.²³ يمكن اعتبار ترتيبات الحكم الذاتي هذه شكلاً من أشكال تقاسم السلطة الإقليمية دفعت إليها ضغوط ناجحة للمطالبة بالأرض من مجموعة من السكان الأصليين في المحاكم المحلية. باختصار، انتشر على مستوى العالم شكلاً من أشكال المؤسسة الدولية والعالمية "لحقوق المجموعات" أو "الليبرالية متعددة الثقافات" استطاع "استيعاب" الفئات المهمشة بدلاً من "دمجها". في واقع الأمر، فإن فكرة "تدابير خاصة مؤقتة" للنساء (مثل نظام الحصص في الهيئات التشريعية التي تكون فيها المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً) تتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان تدين بالكثير لهذا التطور كما سنبين أدناه.

ممّا يدل على أن أشكال المساءلة والشمولية لا تُعتبر تهديداً
لاتفاقيات تقاسم السلطة في العادة.²⁴

وتشير دراسة لحقوق الإنسان واتفاقيات تقاسم السلطة إلى كثرة
الإشارات إلى المرأة وإلى الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان في
اتفاقيات السلام، وأن تلك الإشارات زادت مع مرور الوقت،

ثانياً: لماذا نحتاج إلى الحديث عن تقاسم السلطة؟

لا تزال ترتيبات تقاسم السلطة الناشئة عن صفقات بين الجهات الفاعلة القوية في الحروب المستعرة غير محسومة أبداً. ورغم ذلك، فحيثما تمثل تلك الجهات بشكلٍ أو آخر تجمعات عرقية أو وطنية، فإن انتشار آليات تقاسم السلطة له أيضاً علاقةً ما بمعايير المساواة في القانون الدولي لحقوق الإنسان.²⁵ يبدو أن توفير أحكام متخصصة في مجال حقوق الإنسان حول الأقليات القومية والشعوب الأصلية، وحتى النساء، يشير إلى ضرورة السماح ببعض أشكال تقاسم السلطة، بل وحتى تشجيعها أو المطالبة بها، بصفتها وسيلة لضمان المشاركة الفعالة للمجموعات التي لا تسمح النظم السياسية القائمة على الأغلبية بتمثيلها بشكلٍ كافٍ في كثير من الأحيان.

أخرى. تتعرض هذه الترتيبات لأحكام قضائية من قِبَل المحاكم، فيما يمكن النظر إليه باعتباره جزءاً من اتجاه عام نحو التمكين القضائي في كيفية تصريف أعمال الحكومة (juristocracy). يمكن أن تكون الترتيبات المقترحة لتقاسم السلطة موضوعاً للطعن الدستوري محلياً، وذلك في كثير من الأحيان على أساس انتهاك أحكام الحقوق في الدستور. تلقى هذه الترتيبات اهتماماً من هيئات إنفاذ معاهدات حقوق الإنسان وتمثل مواضع للحكم في المحاكم الدولية لحقوق الإنسان.²⁷

دخل عصر اتفاقيات السلام التي أنتجت العديد من الابتكارات في مجال تقاسم السلطة مرحلة جديدة تتسم بالشكوك الدولية وزيادة التدخل الدولي، مما يمكن أن يكون إيداناً حتى بمرحلة أفول لها.²⁸ لم يعد يُنظر إلى تسويات السلام الناجمة عن وساطات على أنها تمثل نقطة النهاية للمفاوضات وبداية تعاقدات دائمة لنظام دستوري جديد، بل يُنظر إليها على نحو متزايد الآن على أنها "خرائط طريق" نحو وجهة دستورية لا تزال محل نزاع بين الفُرقاء. تعتقد المنظمات الدولية أنه من المرجح أن تستمر مشاركتها في تنفيذ المشاريع المعقدة، وأن هذه المشاركة ستكون غالباً متضمنةً في صلب إطار الاتفاق.

في هذا السياق، اتخذت مراجعة حقوق الإنسان ضمن ترتيبات التسوية أهميةً متزايدةً، حيث أصبحت العودة إلى فهم أكثر

كما يبدو أن هيئات حقوق الإنسان تسمح بتخصيص حصص للنساء، بل وحتى تشجع ذلك، حتى عندما تنظر معايير المساواة المحلية أو غيرها لتلك الحصص على أنها إشكالية.²⁶ يتطلب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 (2000) اعتماد منظور النوع الاجتماعي في التفاوض بشأن اتفاقيات السلام، وتحديدًا فيما يتعلق "بالإجراءات التي تضمن حماية واحترام حقوق الإنسان للنساء والفتيات، وخاصةً فيما يتعلق بالدستور، والنظام الانتخابي، والشرطة والقضاء" وكذلك مشاركة المرأة على نطاق أوسع (الفقرة 8). ورغم أن هذه التدابير لا تتطلب تقاسم السلطة السياسية وفق النهج التوافقي، فإنها تُنشئ وسيلةً على نطاق أوسع لتقاسم السلطة السياسية، حيث تنتقل من مفاهيم النسبية التي تعتمد على الأغلبية إلى مفاهيم النسبية التي تعتمد على هوية المجموعات. بيد أنه، وحتى الآن، لا يتوفر سوى القليل من التوجيه حول كيفية التوفيق بين أساسيات المساواة بين المجموعات وأساسيات المساواة بين الأفراد، مع ما بينهما من تضارب مُحتمل.

يحتاج التحليل النسوي أيضاً إلى الحذر نوعاً ما من كيفية انتقال التخوف من تقاسم السلطة إلى مجموعة أوسع من الديناميات التي تكون فيها المرأة في أغلب الأحيان غير مرتاحة، تماماً مثل عدم ارتياحها مع تقاسم السلطة نفسه. ورغم أن ترتيبات تقاسم السلطة مرغوبة لدى الوسطاء، فإنها تتعرض للهجوم من دوائر

المنقسمة عرقياً، كما أنها فشلت في تقديم الحوافز لأبطال الصراع لتترك العنف.

يؤدي الفشل في معالجة العلاقة بين النساء وتقاسم السلطة في أجندة المرأة والسلام والأمن، بل وحتى في الكتابات الأكاديمية، إلى ترك الكثير من النساء يسعين للتأثير على مفاوضات السلام بدون قدرة على المساهمة في النتيجة الجوهرية التي ينبغي أن تخلص إليها المفاوضات. إذا أريد للمرأة أن تتدخل بشكل فعال في صياغة نتائج المساواة في عملية السلام، ينبغي أن تفهم:

- متى ولماذا ينشأ تقاسم السلطة كنتيجة جوهرية لمفاوضات السلام؟
- ما التكاليف المُرجحة لأنواع المختلفة من ترتيبات تقاسم السلطة بالنسبة للمرأة؟
- ما الخيارات المتاحة ضمن مجموعة "أساليب" تقاسم السلطة التي قد تخفف من بعض تلك التكاليف؟
- كيفية مواجهة الحُجج المتعلقة بالموازنة بين الاستقرار والشمولية والتي تزعم أن محاولات شمول النوع الاجتماعي في اتفاقيات تقاسم السلطة قد تكون غير مفيدة لأنها تُفسد اتفاقيات النخب؟
- ما نتائج معارضة تقاسم السلطة على أي محاولة لمناصرة ومأسسة التدابير التي تركز على "المساواة في النتائج" للمرأة مثل نظام الحصص التشريعية؟

فيما يلي مساهمة أولية لمعالجة هذه القضايا باستخدام تحليل مبدئي حول الكيفية التي تعاملت بها عمليات السلام واتفاقياته مع كلٍّ من تقاسم السلطة والمساواة بين الجنسين. يستخدم التحليل بيانات عن اتفاقيات السلام أخذت من العمل المتواصل للمؤلفة لتطوير أداة PA-X (أداة الوصول لاتفاقيات السلام)، وذلك لتقييم بعض المعضلات المذكورة أعلاه.

على وجه الخصوص، تُستخدم البيانات لدراسة:

- أ. أنواع ترتيبات تقاسم السلطة التي كانت محورية ضمن شروط التسوية السلمية
- ب. علاقتها بالأحكام المؤسسية المتعلقة بالمرأة.

فردانيةً وتقليديةً لحقوق الإنسان والمساواة، على نحو متزايد، مؤشراً "للتطبيع"، ومعياراً رسمياً يُحتذى للاستراتيجيات الدولية للخروج من الصراع.²⁹ ونتيجةً لذلك، فإن قوانين حقوق الإنسان، والتي تعاملت منذ عام 1992 فصاعداً مع تأمين أشكالٍ مبتكرة من استيعاب المجموعات من خلال إصدار معايير جديدة بشأن المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية وبشأن الأقليات القومية واللغوية، وتبني نظام الحصص أو "تخصيص مقاعد" للنساء لم تفشل فقط في صياغة أحكام قانونية واضحة لتوجيه العلاقة بين الأبعاد الفردية والجماعية للمساواة، ولكنها تبدو الآن في حالة تراجع تام إلى مفهوم المساواة الفردية.³⁰ ومن المرجح أن يكون للاتجاه نحو تحليل يعتمد مبدأ الحماية المتساوية على غرار الولايات المتحدة، والذي ينظر إلى حقوق المجموعات بعين الريبة، تأثيرٌ سلبيٌّ على محاولات زيادة مشاركة المرأة.

في هذا الوقت بالتحديد، يبدو أن القانون الدولي المعاصر لحقوق الإنسان والمساواة يجد نفسه في مقترق طرق بين الحقوق الفردية من جهة واستيعاب المجموعات من جهة أخرى. والنتيجة هي خليط متضارب من قرارات المحاكم واستنتاجات هيئات المعاهدات، ورسائل مختلطة صادرة عن المنظمات الدولية تروج لكلٍّ من تقاسم السلطة ومعايير حقوق الإنسان والمساواة، مما يترك "التدابير الخاصة" بالنساء تائهةً وسط كل ذلك وضعيفة.

علاوةً على ذلك، وكما ذكرنا آنفاً، ينبغي أيضاً أن تأخذ الانتقادات التي تُوجّه لتقاسم السلطة في الاعتبار نوعاً من التقييم للفرص النسبية للمساواة التي تحققها نماذج بديلة لتسوية النزاعات. كانت الديمقراطية الليبرالية هدفاً للكثير من الانتقادات النسوية على أساس أنها تتعارض مع أي نهج تحوّلي لتحقيق المساواة للمرأة، فهي مُتهمة بأنها متأصلة في أنظمة أبوية يصعب عليها الاعتراف بها وتحديدها بسبب الفرضية الأساسية للحيادية. عارضت الديمقراطية الليبرالية التقليدية الحصص المخصصة للنساء وغيرها من أشكال الإجراءات الإيجابية. ونتيجةً لذلك، فإن الديمقراطيات الليبرالية الغربية مثل بريطانيا والولايات المتحدة، والتي رفضت إلى حد كبير مأسسة سياسات التمثيل، لديها معدلات دون المتوسط لتمثيل المرأة في المؤسسات السياسية والحياة العامة بشكلٍ أعمّ. وعلاوةً على ذلك، لا يمكن في كثير من الأحيان فرض الديمقراطية الليبرالية بسهولة على المجتمعات

متى وكيف تُنشئ مفاوضات السلام ترتيبات لتقاسم السلطة؟

على قدر جزئي من التوافقية، كما في صيغة التحالف التنفيذي، وقدر من التمثيل النسبي في المجالس التشريعية (رغم أنه في كثير من الأحيان لا تُنتخب هذه المجالس في أعقاب الصراعات وإنما تُعيّن من قِبَل الأطراف الموقّعة على الاتفاقية و/أو الجهات الدولية).

أسفر تحليل المحتوى أن الاتفاقيات المتعلقة بـ 48 صراعاً (42%) تضمّنت نوعاً من تقاسم السلطة. نصّت الاتفاقيات في 41 صراعاً على تقاسم سياسي واضح للسلطة تضمّن تحالفاً تنفيذياً من حيث المبدأ أو من الناحية العملية، أو تمثيلاً نسبياً قوياً في المجالس التشريعية وصنع القرار، كما هو مبين في الجدولين 1 و 2³¹. تضمّنت 7 صراعات أخرى أشكالاً من المقاعد المخصّصة في المجالس التشريعية لممثلي جماعات المعارضة المسلحة كما هو موضح في الجدول 3. في بعض الصراعات، اقترن ذلك بتدابير تهدف إلى تمكين الجماعات المتمردة للتحوّل إلى جماعات سياسية قادرة على الوصول إلى السلطة من خلال الانتخابات بدلاً من القوة (انظر كولومبيا).

يُظهر جمع وتحليل اتفاقيات السلام ضمن أداة PA-X أنه خلال الفترة ما بين 1990 و 2015 تم التوقيع على 1160 اتفاقية سلام تتعلق بحوالي 114 صراع، حيث غطت بعض الاتفاقيات عدة صراعات. كما توضّح هذه الأرقام، فإن معظم عمليات تسوية الصراعات، حتى تلك الناجحة نسبياً منها، تضمّنت توقيع عدة اتفاقيات تتعامل مع تلك الصراعات. وتُظهر مسارات وثائق اتفاقيات السلام أن توقيع الاتفاقية لا يمثل أبداً "الحدث" البارز الذي يقع مرةً واحدة، ولكن في الواقع تتخلّل عملية السلام لحظات من الاتفاق التي تشكّل وتقود عملية مستمرة من المساومة السياسية حول الوصول إلى السلطة، والتي عادةً ما تُسفر عن مزيد من الاتفاقات.

إذا أدخلنا في تعريف تقاسم السلطة الأشكال السياسية، والإقليمية، والعسكرية، والاقتصادية لتقاسم السلطة، فإن كل محاولات إنهاء الصراع داخل الدول تقريباً تنطوي على تقاسم للسلطة في مرحلة ما من العملية. ومع ذلك، فمن أجل تحليل أكثر تركيزاً، يركّز هذا التقرير على أشكال تقاسم السلطة السياسية التي تنطوي على الأقل

أين المرأة في اتفاقيات تقاسم السلطة؟

وأخرى منخفضة من مشاركة المرأة (كينيا 65% للنساء)، وموريتانيا 25% للنساء)، والنيجر 13% للنساء) ورواندا (64% للنساء)).

ومع ذلك، وبدون استثناء، أدّت الصراعات التي لم تتضمن تقاسمات السلطة فيها إي إشارات إلى النساء في اتفاقيات السلام ولا حصص تشريعية لهن إلى مستويات منخفضة جداً من مشاركة المرأة فيما بعد (ساحل العاج 11% من النساء)، هايتي 4% من النساء (تم إدخال بعض الحصص لاحقاً في عام 2012)، ولبنان 3% من النساء). على الرغم من أن العينة صغيرة جداً ولا تكفي لإجراء تقييم إحصائي دقيق، توفّر هذه البيانات بعض الأدلة على أنه قد يكون مفيداً دعم نص اتفاقية السلام حول تقاسم السلطة بحصص انتخابية تُحدّد في مرحلة لاحقة، حتى لو لم يتم الالتزام بها في الاتفاق، وأن هذه الحصص لا تززع استقرار اتفاقيات تقاسم السلطة.

ومع ذلك، تشير البيانات أيضاً إلى أن ترتيبات تقاسم السلطة التي لا تتضمن أي إشارة للمرأة ولا تحدّد حصصاً تشريعية لاحقاً، كثيراً ما تؤدي إلى مستويات منخفضة جداً من مشاركة المرأة. بيد

من بين 41 عملية تضمّنت اتفاقيات تنص على تقاسم سياسي للسلطة ينطوي على تحالفات تنفيذية أو تمثيل نسبي كبير للمجموعات في المجالس التشريعية، فقط 13 عملية (33% من صراعات التقاسم السياسي للسلطة) لم تتضمن أي أحكام أو ذكر ذي أهمية للمرأة: اتفاقيات السلام في أفغانستان في التسعينيات، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وساحل العاج، والجابون، وغينيا بيساو، وهايتي، وكينيا، ولبنان، وموريتانيا، والنيجر، وفلسطين (بين فتح وحماس)، ورواندا وطاجيكستان (الجدول 1).³² في هذه الاتفاقيات تم الالتزام بشكلٍ من أشكال التقاسم التنفيذي للسلطة دون أي إشارة للمرأة.

بيد أن ما يثير الاهتمام عند مقارنة هذه المجموعة من الصراعات مع البيانات عن نظام الحصص للنوع الاجتماعي أنه حتى في العمليات الثلاث عشرة التي نصّت على نوع من تقاسم السلطة دون أي إشارة للمرأة، كان هناك أربع عمليات نصّت على حصص تشريعية للمرأة فيما يتعلّق بالمجالس التشريعية من بين سبع عمليات منها تضمّنت معلومات عن الانتخابات ونظام الحصص للنوع الاجتماعي. وترجمت هذه الحصص إلى مستويات عالية

أنه ينبغي التنويه على أخذ الحيطة هنا، حيث أن هذه العلاقة يمكن أن تعكس عوامل داخلية أخرى تتعلق بنوع الصراع.

تضمنت الاتفاقيات في 28 صراعاً آخرًا (20% من تلك الصراعات التي تنطوي على تقاسم للسلطة) ترتيبات معقدة لتقاسم السلطة ذات أبعاد توافقية ونصت على أحكام خاصة بالمرأة. عموماً، تضمنت اتفاقيات السلام هذه أحكاماً خاصة بالنساء بإحدى طريقتين:

أولاً، تضمنت الاتفاقيات في 16 صراعاً (39% من تلك الصراعات التي تنطوي على تقاسم للسلطة) نوعاً من الالتزام بمشاركة المرأة في المجالس التشريعية وفي الحكومات. تضمنت جميع الاتفاقيات في أفغانستان (المعاصرة)، وبنجلاديش (منطقة تلال شيتاجونج)، وبوروندي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وليبيريا، ومدغشقر، وجزر المالديف، ونيبال، والصومال، وسريلانكا (إغاثة التسونامي فقط)، ودارفور السودان، وشرق السودان، وتوغو، وأوغندا، واليمن وزيمبابوي بعض الإشارة إلى أن الحكومات بحاجة لضمان تمثيل المرأة، سواءً عن طريق تحديد حصص معينة (مثل بوروندي)، أو التعبير عن تلك الحاجة بعبارات عامة (مثل اليمن). انظر الجدول 2 أدناه. وبالتالي، ففي هذه الصراعات كانت هناك بعض المحاولات لضمان تمثيل المرأة جنباً إلى جنب مع أحكام تقاسم السلطة على أساس أشكال أخرى من الهوية.

ومع ذلك، فمن الجدير بالذكر أنه، في كثير من الأحيان، في حين تم تحديد مخصصات تقاسم السلطة عبر الأطراف بشكل واضح عددياً، كانت الإشارات إلى إشراك المرأة أكثر عموميةً.

هناك اتفاقيات أخرى لم تنص على حصص أو تمثيل، ولكنها أشارت إلى حقوق المرأة، غالباً في سياق إطار شامل لحقوق الإنسان. أشارت الاتفاقيات في البوسنة والهرسك وفي دولة اتحاد البوسنة والكروات الفرعية بها، وفي تشاد، وجزر القمر/ أنجوان، وكوسوفو، والمكسيك/ تشياباس، ونيبال، وأيرلندا الشمالية، ودارفور/ السودان وجنوب أفريقيا إلى حقوق المرأة.³³ تُشكّل هذه الاتفاقيات 10 من أصل 41، أي 24% من الصراعات التي تنطوي على تقاسم للسلطة. هنا، يمكن فهم النص على حقوق المرأة كجزء من آلية التوافقية وليس بمعزل عنها. تُعدّ هذه الأطر لحقوق الإنسان أقرب إلى كونها جزءاً من بُعد "ليبرالي" لترتيبات تقاسم السلطة، ربما بهدف تحسين أبعادها المؤسسية.

يجادل أوليري بأن التوافقية الليبرالية التي تجمع ما بين تدابير حقوق المجموعات والحماية القوية للحقوق الفردية تستجيب

للكتير من الانتقادات التي تُوجّه إلى التوافقية المؤسسية بأنها تنشئ كتلاً للسلطة غير قابلة للتغيير. تعمل تدابير حقوق الإنسان على زيادة تفكيك السلطة.³⁴ ورغم أن الأحكام الواردة في العديد من هذه الاتفاقيات بشأن المساواة بين الجنسين ليست قوية، إلا أنها واضحة بشكل ملموس. تبدو أحكام حقوق المرأة في اتفاقية دايتون واتفاقيات واشنطن بشأن البوسنة ضئيلة نوعاً ما، حيث لا تبدو كونها مجرد إشارة إلى إدماج اتفاقية سيداو واتفاقية جنسية المرأة المتزوجة.

ومع ذلك، ينبغي أن يُفهم هذا الحكم على أنه جزءٌ من مجموعة مُدمجة تضم 13 اتفاقية لحقوق الإنسان، والتي فُهمت على أنها تضع ترتيبات تقاسم السلطة في اتفاقية دايتون للسلام في إطار التزام أوسع نطاقاً بالقيم الليبرالية، حيث يُفترض أن تقوم المؤسسات الليبرالية بتوفير آلية لإزالة الانقسامات العرقية مع مرور الوقت. في الواقع، كانت هذه قراءةً مُفرطة في التفاؤل وغير واقعية بشكل كبير للقدرات الليبرالية الديمقراطية التي ظن المنفذون الدوليون أنهم وضعوها تحت تصرفهم. بيد أنه وحيثما أمكن في وقت لاحق مأسسة آليات التوافق المنصوص عليها في اتفاقيات السلام محلياً من خلال دساتير "اتفاقية السلام"، تضمنت تلك الدساتير في كثير من الأحيان إطاراً متيناً لحقوق الإنسان يضم أحكاماً شاملة لحقوق المرأة، مثل حالات جزر القمر، وزيمبابوي، ونيبال، رغم أن تلك الدساتير لا تخلو أيضاً من المآخذ.

مرة أخرى، إذا انتقلنا من النظر في أحكام اتفاقية السلام فقط إلى دراسة نوع النظام الانتخابي الذي وُضع بعد التوقيع على اتفاقية لتقاسم السلطة، فإننا نحصل على نتائج مثيرة للاهتمام. فيما يتعلق بالصراعات واتفاقيات السلام التي تضمنت أحكاماً حول كلٍّ من تقاسم السلطة ومشاركة المرأة في الحكومات و/أو الهيئات التشريعية، تم فيها جميعاً في وقت لاحق، باستثناء حالة واحدة كانت فيها المعلومات متاحة (ليبيريا)، إدخال نظام الحصص التشريعية الخاصة بالمرأة. وفيما يتعلق بتلك التي تضمنت تقاسماً للسلطة يستند إلى الحقوق، كانت المعلومات عن الحصص غير مكتملة إلى حدٍ كبير (تضمن الكثير من هذه الاتفاقيات تقاسماً للسلطة على مستوى الدولة الفرعية، والتي لم تتوفر أي معلومات موثوقة عن الانتخابات بها).

وبالتالي، وبشكل عام، من بين 41 صراعاً تضمنت تقاسماً سياسياً للسلطة كانت المعلومات متوفرة عن 26 صراعاً. من بين تلك الصراعات، نصّ 21 صراعاً (80%) على حصص تشريعية للنساء. مرة أخرى، لا تكفي هذه العينة الصغيرة لاستخراج استنتاجات إحصائية سليمة، ولا يمكن الجزم بوجود أي ارتباط

باختصار، تبين هذه المراجعة لاتفاقيات السلام التي تنطوي على تقاسم سياسي للسلطة وأحكام تتعلق بالمرأة ما يلي:

- عادةً ما تتضمن ترتيبات تقاسم السلطة بعض الأحكام الخاصة بالمرأة، مما يُشير إلى أنه ليس ثمة افتراض تلقائي من قِبَل المفاوضين أو أطراف النزاع يقول بأن إشراك المرأة في المجالس التنفيذية أو التشريعية يؤدي إلى زعزعة استقرار ترتيبات تقاسم السلطة.
- تُظهر نصوص اتفاقيات السلام أن الالتزامات بتقاسم السلطة تأتي في أغلب الأحيان مقترنةً بشيء من الترتيبات المتعلقة بالمرأة، إما في شكل أحكام محددة بشأن إشراكها في المجال التشريعي ونظام الحصص الخاص بها، و/أو في شكل حماية لحقوق الإنسان خاصةً بالأنواع الاجتماعية.
- في اتفاقيات السلام التي تتضمن تقاسماً للسلطة، سواءً تلك التي تنص على مشاركة المرأة والمساواة، أو تلك التي لا تنص على ذلك، غالباً ما يُستخدم نظام الحصص التشريعية في الانتخابات التي تعقب توقيع الاتفاقية.
- في الحالات القليلة التي لم تتضمن فيها بنية اتفاقية السلام ولا الإطار الانتخابي الذي يعقبها أي إشراك للمرأة من أي نوع، كان عدد النساء المُمثَّلات في المجالس التشريعية منخفضاً بشكل غير عادي: ساحل العاج (11% نساء)، وهابتي (4% نساء) ولبنان (3% نساء).
- تجريبياً، لا يُعرف سوى القليل حول الكيفية التي تعمل بها الترتيبات الخاصة بالنساء في الواقع العملي من حيث تأثيرها، أو حول تجربة النساء في اتفاقيات تقاسم السلطة من حيث العلاقة بالمساواة بشكل أوسع والنضالات الاجتماعية والاقتصادية.

حقيقي بين تقاسم السلطة والحصص. ومع ذلك، يمكن القول أن نظام الحصص التشريعية غالباً ما يُطبَّق في أعقاب اتفاقية لتقاسم السلطة، مما يوفّر، على الأقل، دليلاً على أنه لم يتعارض مع أحكام التقاسم السياسي للسلطة في الماضي. يحتاج تقصّي أسباب ذلك إلى مزيد من البحث، ولكن هذه الأسباب يمكن أن تشمل:

- غالباً ما يكون تأمين الالتزامات بنظام الحصص للنوع الاجتماعي أسهل في سياق تغيير جوهري في النظام السياسي بالبلد، مثلما يحدث من خلال اتفاقية السلام.³⁵
- تكون المقاومة لنظام الحصص للمرأة أقل عند إنشاء نظام الحكومة بأكمله حول أشكال أخرى من الحصص على أية حال. فمن الصعب مواصلة الاعتراض المبدئي على نظام الحصص للمرأة، أو القول بأن المرأة ستكون موجودة في المجالس التشريعية أو التنفيذية بطريقة أو بأخرى على الرغم من أنها قد تكون أقل أهلية لها من الرجال، عندما تشكل الحصص الأساس الذي يُمثَّل به الرجال أيضاً في السلطتين التنفيذية والتشريعية.
- جلبت عمليات السلام التدويل والمساعدة الانتخابية الخارجية والتي رُوِّجت لاستخدام نظام الحصص للنوع الاجتماعي.³⁶
- تؤدي المأسسة الرمزية لشكل واحد من الشمولية إلى زيادة تعبئة المواطنين لأشكال أخرى من الشمولية، بما في ذلك ما يتعلق بالأنوع الاجتماعية.³⁷
- تميل عمليات السلام التي تتجه إلى التوافقية الكاملة إلى التدويل (أو أن نوع الدول التي كان لديها عمليات سلام كهذه كانت على هذا النحو)، حيث تُبدل أشكال مختلفة من الضغوط الدولية والمساعدات الفنية بمجرد توقيع الاتفاقية، وخاصةً المساعدة في مجال الانتخابات، مما قد يعزّز استخدام نظام الحصص.

الاستنتاجات والتوصيات

للمرأة، بل وأيضاً للأخريين الذين يدعمون السياسات الديمقراطية الليبرالية الشاملة، فإنه غالباً ما يتعدّر فرض أشكال أكثر مباشرةً للديمقراطية الليبرالية، كما تكون هناك حاجة في المجتمعات المنقسمة إلى بعض عناصر استيعاب المجموعات. لا يمكن أن تتم استجابة النساء لتقاسم السلطة بطريقة مجرّدة، ولكنها ينبغي أن تأخذ في الاعتبار المزايا والعيوب النسبية للبدائل المتاحة، إذا أريد لها أن تمثّل أكثر من مجرد صرخة من المحرومين. ينطوي الوصول إلى السلطة على أساس من المساواة الانخراط في ديناميات التأثير في السلطة.

يفترض قرار مجلس الأمن رقم 1325 والقرارات اللاحقة له أن التسويات التي يتم التوصل إليها عن طريق التفاوض سيتم استخدامها لإنهاء الصراعات، ويدعو إلى ضرورة اعتماد "منظور النوع الاجتماعي" وضرورة إشراك المرأة في مفاوضات السلام (الفقرة 8). وطالما أن تسويات الصراعات عن طريق التفاوض وُجدت لتبقى، فإن تسويات تقاسم السلطة وُجدت لتبقى هي أيضاً. وتركّز هذه الترتيبات على الحاجة إلى اتفاقيات بين النخب العسكرية والسياسية كشرط أساسي للاستقرار والحد من العنف. في حين أن هذه الاتفاقيات قد تكون مقلقة

يُشير التحليل المفاهيمي والبيانات أعلاه إلى التوصيات التالية حول تصميم ترتيبات تقاسم السلطة:

1. ينبغي على الترتيبات السياسية لتقاسم السلطة والمبنية على أساس هويات المجموعات، أو على أساس دمج النخب السياسية والعسكرية للحكومة والمعارضة، إقامة تقاسم سلطة للنساء بتمثيل واضح ومتوازن للجنسين في المجالس التنفيذية والتشريعية يتم تطبيقه من خلال القوانين الانتخابية.
2. ينبغي أن تأخذ جهود الترتيبات السياسية لتقاسم السلطة بعين الاعتبار، ما أمكن، استخدام النماذج الليبرالية لتقاسم السلطة التي تسعى إلى تجنب استخدام معايير إلزامية صارمة لكيفية تحديد المجموعات، وإنما تحدد تقاسم السلطة في إطار لحقوق الإنسان يُولي حقوق المرأة اهتماماً خاصاً.
3. في مراحل ما قبل التفاوض، حيث يتم الإعلان عن التزامات واسعة بحكومات شمولية، أو عن الرغبة في تشكيل حكومات وحدة وطنية، ينبغي الاهتمام بإدراج إشارات واضحة للتوازن بين الجنسين وأخذ التعهدات بتحقيق المساواة بين الجنسين وضمن حقوق المرأة، حيث أن هذه الاتفاقيات تحدد في الغالب إطار المفاوضات التي تأتي لاحقاً.
4. تشير الدلائل إلى أن إقامة تقاسم للسلطة بدون أي إشارة للنساء، أو أي حكم لاحق يحدّد حصصاً انتخابية لهن، يؤدي إلى انخفاض عدد النساء في المجالس التشريعية بشكل غير عادي وغير مقبول. ينبغي تجنب هذا الوضع.
5. حتى عند إقامة تقاسم سياسي للسلطة بإشارة متواضعة إلى مشاركة المرأة وحقوقها أو بدون أي إشارة إلى ذلك على الإطلاق، يبدو أن الحصص الانتخابية للنساء ممكنة ويمكنها إحداث فرق كبير للمشاركة الإجمالية للنساء. وينبغي أن تُدرك الجهات المساعدة والمنخرطون في التنفيذ أنه ستوفّر فرص واضحة، وفي الغالب أيضاً إرادة سياسية، لإدراج حصص للنوع الاجتماعي كجزء من التفاصيل المتعلقة بكيفية إنشاء المجالس التشريعية، وحتى التنفيذية، الجديدة.
6. وكما أظهرت البحوث السابقة، ينبغي الاهتمام بنوع النظام الانتخابي، والعقوبات المقررة في حال عدم الامتثال، وطبيعة الحصص نفسها، حيث يؤثر كل ذلك على النتيجة من حيث عدد النساء المنتخبات.
7. ينبغي تبادل المعلومات حول الممارسات الجيدة في مجال تقاسم السلطة السياسية وإشراك المرأة.
8. حيثما يجري النظر في تقاسم السلطة السياسية من قِبَل المشاركين في عمليات السلام، ينبغي توفير مساعدة فنية ذات نوعية جيدة للمنظمات النسائية حول نماذج الانتخابات والسبل التي يمكن أن يتم بها ضمان نظام الحصص النسائية بالتزامن مع تقاسم السلطة، وذلك لمساعدة النساء في صياغة مقترحات مناسبة.
9. ينبغي أن يتضمن التقاسم الإقليمي للسلطة حماية واضحة لحقوق المرأة ومشاركتها على المستوى دون الوطني. وينبغي الانتباه إلى العلاقة بين حقوق المرأة

11. ينبغي أن يُولى التقاسم العسكري للسلطة الاهتمام باستخدام الأسلحة النارية وأماكنها، بهدف تحديد المسؤولية عنها والحد منها.
12. ينبغي دعم المزيد من البحوث حول تجربة المرأة في تقاسم السلطة.
13. ينبغي دعم المزيد من البحوث حول نتائج ترتيبات تقاسم السلطة في مجال التوصل إلى تسويات سياسية مستقرة.

- والقوانين العرفية المحلية، وإلى الإشارات في اتفاقية السلام وعلاقتها بالقوانين التقليدية.
10. ينبغي ألا يركز التقاسم العسكري للسلطة فقط على دمج الجيوش وهيكل القيادة، ولكن أيضاً على وضع آليات لحماية الحقوق، وتطبيق المساءلة المدنية والديمقراطية، وضمان تمثيل النساء على مختلف الأصعدة.

الجدول 1:

الصراعات التي تضمنت تقاسماً للسلطة دون إشارة للنساء في اتفاقيات السلام (المصادر: حول توفير اتفاقية السلام، بيل؛ أداة PA-X للحصص؛ مشروع الحصص www.quotaproject.org)

النزاع	تقاسم السلطة	الاتفاقيات	حصص النوع الاجتماعي
أفغانستان (التسعينيات)	تقاسم انتقالي للسلطة	اتفاقية السلام أفغانستان (اتفاقية إسلام أباد) 07/03/1993 اتفاق بيشاور 24/04/1992	لا تتوفر معلومات
جمهورية أفريقيا الوسطى	Accord de paix global entre le Gouvernement de la République Centrafricaine et les mouvements politico-militaires centrafricains désignés ci-après : Armée Populaire pour la Restauration de la Démocratie (APRD), Front Démocratique du Peuple Centrafricain (FDPC), Union des Forces Démocratiques pour le Rassemblement (UFDR) 21/06/2008 (أحكام لإشراك الجبهة الديمقراطية لشعب أفريقيا الوسطى واتحاد القوى الديمقراطية من أجل الوحدة لإعادة هيكلة الدولة بروح المصالحة ووفقاً لأحكام الدستور) Accord de paix entre le Gouvernement de la République Centrafricaine et les mouvements politico-militaires ci-après désignés : FDPC et UFDR (اتفاقية سرت) 02/02/2007 (على النحو الوارد أعلاه مع أطراف هذه الاتفاقية)	p.1) Préambule ... Considérant la volonté constante de Son Excellence, le Général d'Armée François BOZIZE, Président de la République...., de promouvoir la tolérance, le dialogue et la réconciliation de toutes les filles et de tous les fils de Centrafrique ; على النحو الوارد أعلاه.	لا تتوفر معلومات

النزاع	تقاسم السلطة	الاتفاقيات	حصص النوع الاجتماعي
ساحل العاج	تقاسم انتقالي للسلطة (لاحظ عدم أخذ النساء في الاعتبار، رغم حكم قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1721 (2006) (المادة 18) الذي: "يشجع رئيس الوزراء على السعي، حسب الاقتضاء، لإشراك المجتمع المدني بصورة فعّالة في الدفع بعملية السلام إلى الأمام، ويحث الأطراف الإفوارية، والممثل السامي للانتخابات، جنباً إلى جنب مع بعثة عمليات الأمم المتحدة في ساحل العاج (UNOCI) لكي تأخذ في الاعتبار حقوق وموارد للمرأة واعتبارات المساواة بين الجنسين على النحو المنصوص عليه في القرار 1325 (2000) عن القضايا الشاملة في تنفيذ عملية السلام، بما في ذلك من خلال المشاورات مع المجموعات النسائية المحلية والدولية" (ص 4)	Premier accord complémentaire à l'accord politique de Ouagadougou, 27/03/2007 اتفاقية بريتوريا بشأن عملية السلام في ساحل العاج (بريتوريا 1)، 06/04/2005 اتفاقية أكرا 3 حول ساحل العاج، 30/07/2004 Accord Accra II (Ghana) sur la crise en Côte d'Ivoire (en français), 07/03/2003 اتفاقية ليناس ماركوسي 23/01/2003	لا توجد حصص في المجلس التشريعي (توفرت حصص طوعية لدى حزب واحد) مقاعد محجوزة للنساء: 11% (2012)
الجابون	تقاسم انتقالي للسلطة	Accord de Paris, 27/09/1993	لا تتوفر معلومات
غينيا بيساو	تقاسم انتقالي للسلطة	البروتوكول الإضافي لاتفاقية أبوجا في 1 نوفمبر/ تشرين الثاني 1998 بشأن تشكيل حكومة الوحدة الوطنية في غينيا بيساو 15/12/1998 الاتفاقية بين حكومة غينيا بيساو والمجلس العسكري الذي نصب نفسه (اتفاقية أبوجا) 01/11/1998	لا تتوفر معلومات
هايتي	تقاسم انتقالي للسلطة	بروتوكول الاتفاقية بين الرئيس جان برتران أريستيد ورئيس الوزراء المكلف رينيه تيودور برعاية منظمة الدول الأمريكية (OAS) 25/02/1992	حصص مقننة بالغرفتين العليا والسفلى للبرلمان، يُقر الدستور بصيغته المعدلة في عام 2012 مبدأ حصة للنساء بحد أدنى 30% على جميع المستويات، وخاصة في الحياة العامة (المادة 17.1). كما يتطلب الدستور من جميع القوانين المتعلقة بالأحزاب السياسية وهيكلها وآلياتها الوظيفية حجز 30% من المناصب كحد أدنى للنساء (المادة 30.1.1).
كينيا	تقاسم انتقالي للسلطة	العمل معاً من أجل كينيا - اتفاقية حول مبادئ الشراكة للحكومة الائتلافية 28/02/2008 قانون المصالحة الوطنية والوفاق لعام 2008، 28/02/2008	حصص مقننة بالغرفتين العليا والسفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني. حصص طوعية نظام الفوز للأكثر أصواتاً النساء: 65% (2013)

النزاع	تقاسم السلطة	الاتفاقيات	حصص النوع الاجتماعي
لبنان	تقاسم دائم ومحدّد للسلطة	Acuerdo de Doha sobre los resultados de la Conferencia del Diálogo Nacional Libanés, 21/05/2008 Le Document d'Entente Mutuelle entre le Hezbollah et le Courant Patriotique Libre 06/02/2006	لا حصص مقيّنة أو طوعية نظام التصويت للكتلة النساء: 3% (2009) (ملاحظة: هناك اقتراح مُقدّم الآن لتعزيز مشاركة المرأة في المجالس البلدية بأعداد متناسبة وفقاً لمبدأ المساواة بين الجنسين).
موريتانيا	تقاسم انتقالي للسلطة	Accord cadre de Dakar entre les trois grands pôles politiques mauritaniens 03/06/2009	حصص مقيّنة بالغرفتين العليا والسفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني. اقتراع على دورتين النساء: 25% (2013)
النيجر	تقاسم انتقالي للسلطة	Accord établissant une paix définitive entre le Gouvernement de la République du Niger et l'Organisation de la Résistance armée 15.04/1995 Accord de Paix entre le Gouvernement de la République du Niger et la Coordination de la Résistance armée (اتفاقية واغادوغو)	حصص مقيّنة بالغرفتين العليا والسفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني. حصص طوعية نظام القائمة النسبية النساء: 13% (2011)
فلسطين (فتح وحماس)	تقاسم دائم للسلطة	الاتفاقية بين فتح وحماس 03/05/2011	لا تتوافر معلومات
رواندا	تقاسم انتقالي للسلطة	اتفاقية السلام بين حكومة جمهورية رواندا والجبهة الوطنية الرواندية (اتفاقية أروشا) 04/08/1993 بروتوكول اتفاقية على تقاسم السلطة في إطار حكومة انتقالية ذات قاعدة عريضة بين حكومة جمهورية رواندا والجبهة الوطنية الرواندية 30/10/1992 (لم ترد أي إشارة للنساء، باستثناء أحكام المادة (56): سيكون تقسيم الوزارات في [الحكومة] على النحو التالي: ... 5. وزارة شؤون الأسرة وتعزيز وضع المرأة)	حصص مقيّنة بالغرفتين العليا والسفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني. حصص طوعية نظام القائمة النسبية النساء: 64% (2013)

النزاع	تقاسم السلطة	الاتفاقيات	حصص النوع الاجتماعي
طاجيكستان	تقاسم دائم للسلطة	بروتوكول بشأن القضايا السياسية 18/05/1997 مذكرة بيشكيك 18/05/1997 البروتوكول الإضافي للبروتوكول المتعلق بالمهام الأساسية وصلاحيات لجنة المصالحة الوطنية 21/02/1997 النظام الأساسي للجنة المصالحة الوطنية 21/02/1997 بروتوكول بشأن الوظائف الرئيسية والصلاحيات للجنة المصالحة الوطنية 23/12/1996 بروتوكول بشأن المبادئ الأساسية لإحلال السلام والوفاق الوطني في طاجيكستان 17/08/1995	لا تتوفر معلومات

الجدول 2: الصراعات التي تضمنت تقاسماً للسلطة وأحكاماً خاصة بالنساء

النزاع	الاتفاقيات وتقسام السلطة	النساء	الحصص	
أفغانستان (المعاصرة)	الاتفاقية حول الترتيبات المؤقتة في أفغانستان إلى حين إعادة إنشاء مؤسسات حكومية دائمة ('اتفاقية بون') 05/12/2001 (تقاسم انتقالي للسلطة في الاجتماع الطارئ لوبا جبرغا، لتمهيد الطريق إلى " حكومة ذات قاعدة عريضة، وتراعي الفوارق بين الجنسين، ومتعددة الأعراق، وذات طابع تمثيلي كامل")	الديباجة: يُلاحظ أن الهدف من هذه الترتيبات المؤقتة كان القيام بخطوة أولى نحو إنشاء حكومة ذات قاعدة عريضة، وتراعي الفوارق بين الجنسين، ومتعددة الأعراق، وذات طابع تمثيلي كامل، ولم يكن المقصود أن تبقى قائمة بعد الفترة الزمنية المحددة لها، III. الإدارة المؤقتة III.A.3 تم اختيار الرئيس ونائب الرئيس والأعضاء الآخرين في الإدارة المؤقتة من قِبَل المشاركين في محادثات الأمم المتحدة حول أفغانستان، على النحو الوارد في المرفق الرابع لهذا الاتفاق. تم الاختيار على أساس الكفاءة المهنية والنزاهة الشخصية من القوائم المقدمة من قِبَل المشاركين في محادثات الأمم المتحدة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتكوين العرقي والجغرافي والديني لأفغانستان ولأهمية مشاركة المرأة.	الديباجة: يُلاحظ أن الهدف من هذه الترتيبات المؤقتة كان القيام بخطوة أولى نحو إنشاء حكومة ذات قاعدة عريضة، وتراعي الفوارق بين الجنسين، ومتعددة الأعراق، وذات طابع تمثيلي كامل، ولم يكن المقصود أن تبقى قائمة بعد الفترة الزمنية المحددة لها، III. الإدارة المؤقتة III.A.3 تم اختيار الرئيس ونائب الرئيس والأعضاء الآخرين في الإدارة المؤقتة من قِبَل المشاركين في محادثات الأمم المتحدة حول أفغانستان، على النحو الوارد في المرفق الرابع لهذا الاتفاق. تم الاختيار على أساس الكفاءة المهنية والنزاهة الشخصية من القوائم المقدمة من قِبَل المشاركين في محادثات الأمم المتحدة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتكوين العرقي والجغرافي والديني لأفغانستان ولأهمية مشاركة المرأة.	حصص بالغرفتين العليا والسفلى للبرلمان صوت واحد غير قابل للتحويل النساء: 28% (2010) وفقاً للمادة 83 من دستور عام 2004، 68 من أصل 249 مقعد (27%) في الغرفة السفلى للبرلمان (وليس جبرغا) مخصصة للنساء، وتضم امرأتين على الأقل لكل مقاطعة من مقاطعات البلاد الأربعة والثلاثين.

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
		<p>III.C.2 [...] تتضمن اللجنة المستقلة الخاصة بإبلاء العناية اللازمة لتمثيل عدد كبير من النساء وكذلك سائر شرائح الشعب الأفغاني في اجتماع اللويا جيرغا الطارئ. [...]]</p> <p>V.4 تتضمن السلطة المؤقتة واللجنة المستقلة الخاصة لعقد اجتماع اللويا جيرغا الطارئ مشاركة المرأة، فضلاً عن التمثيل العادل لجميع الطوائف العرقية والدينية في الإدارة المؤقتة واجتماع اللويا جيرغا الطارئ.</p> <p>جُمع منصباً نائب الرئيس وشؤون المرأة معاً</p>	
أنجولا/ مقاطعة كابيندا	<p>Assembleia Nacional, Resolução No 27-A/06</p> <p>(مذكرة السلام والتفاهم في مقاطعة كابيندا) 01/08/2006 (اندماج الجبهة السابقة لتحرير كابيندا في منتدى كابيندا للحوار، للحوار حول حكومة الوحدة الوطنية والمصالحة).</p>	<p>ANEXO 2/7 DO ANEXO7 Estatuto Especial da Província de Cabinda</p> <p>...</p> <p>TÍTULO II</p> <p>Governo da Província de Cabinda</p> <p>...</p> <p>CAPÍTULO III</p> <p>Competências Especiais do Governo Provincial de Âmbito GeralARTIGO 15° (Competências de natureza económica e social)</p> <p>...</p> <p>i) assegurar o apoio ao desenvolvimento das funções específicas da família e promover a igualdade de oportunidades para as mulheres no âmbito social e laboral.</p> <p>...</p> <p>CAPÍTULO IX</p> <p>Vice-Governadores</p> <p>ARTIGO 42°</p> <p>(Competência)</p> <p>...</p> <p>2. Ao Vice-Governador para o sector social e de organização compete coadjuvar o Governador Provincial na coordenação e execução das tarefas ligadas às seguintes áreas:</p> <p>...</p> <p>d) justiça, família e promoção da mulher, comunicação social, administração pública, emprego e segurança social, ciência e tecnologia;</p>	<p>معلومات على نطاق أنجولا بأكملها. حصص مقننة بالغرفة السفلى للبرلمان، (لا شيء على المستوى دون الوطني)</p> <p>نظام القائمة النسبية</p> <p>النساء: 34% (2012)</p>
بنجلاديش/ منطقة تلال شيتاجونج	<p>الاتفاقية بين اللجنة الوطنية لمنطقة تلال شيتاجونج التي شكلتها الحكومة ومجتمع شيتاجونج 02/12/1997 (مما شكّل حكومة تقاسم سلطة على مستوى مجلس منطقة التلال، مثلت في حد ذاتها أيضاً شكلاً من أشكال تقاسم السلطة الإقليمي)</p>	<p>(B) مجلس الحكومة المحلية لمنطقة تلال شيتاجونج / مجلس مقاطعة التلال</p> <p>4. أ) ستكون هناك 3 (ثلاثة) مقاعد للمرأة في كل من المجالس المحلية بمنطقة التلال. ينبغي تخصيص ثلث (1/3) هذه المقاعد لغير القبائل.</p>	<p>حصص مقننة بالغرفة السفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني.</p> <p>نظام الفوز للأكثر أصواتاً</p> <p>20% (2014)</p>

النزاع	الاتفاقيات وتقاسم السلطة	النساء	الحصص
		<p>(C) (ج) المجلس الإقليمي بمنطقة تلال شيتاجونج</p> <p>3. يُشكّل المجلس من 22 (اثنين وعشرين) عضواً من بينهم رئيس المجلس. يُنتخب ثلثا الأعضاء من بين القبائل. يُحدد المجلس طريقة عمله. سيكون تشكيل المجلس على النحو التالي: عضواً واحداً رئيساً، 12 عضواً قبلياً (نساء)، وعضواً غير قبليين، و6 أعضاء غير قبليين (نساء)، من بين الأعضاء القبليين يُنتخب 5 أشخاص من قبيلة تشاكما، و3 أشخاص من قبيلة مارما، وشخصان من قبيلة تريبور، وشخص من قبائل مورونج وتنتانجيا، وشخص من قبائل لوساي، والباوم، وبانخو، وخومي، وتشاك وخيانج. بين الأعضاء غير القبليين يُنتخب شخصان من كل منطقة. من بين العضوات القبليات تنتخب امرأة من قبيلة الشاكما وامرأة من القبائل الأخرى.</p> <p>4. تُخصص ثلاثة مقاعد للنساء في المجلس، ويكون ثلثها لغير القبليين.</p>	<p>وفقاً للمادة 9 من المبادئ الأساسية لسياسة الدولة بدستور بنجلاديش، ومن خلال قانون عام 1997 للحكومية المحلية (اتحاد باريشاد)، تُخصّص للنساء 3 من المقاعد التي يتم الانتخاب عليها بشكل مباشر في انتخابات اتحاد باريشاد (1 من كل 3 أحياء)، وهو أدنى مستوى لمجالس الإدارة دون الوطنية.</p>
اليوسنة والهرسك	اتفاقية الإطار العام للسلام في اليوسنة والهرسك (اتفاقية دايتون للسلام) 21/11/1995 (تقاسم توافقي كامل للسلطة بين البوسنيين والصرب والكروات، مع حكم ذاتي إقليمي)	تضمنت مكافحة التمييز على أساس الجنس كحق من الحقوق. اشتملت على اتفاقية عام 1957 بشأن جنسية المرأة المتزوجة وعلى اتفاقية 1979 للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.	<p>حوصص مقننة بالغرفة السفلى للبرلمان.</p> <p>نظام القائمة النسبية</p> <p>النساء: 21% (2014)</p>
اليوسنة - كرواتيا	اتفاقية دايتون بشأن إقامة اتحاد اليوسنة والهرسك، دايتون 10/11/1995 (تقاسم توافقي كامل للسلطة بين البوسنيين والكروات على المستوى دون الوطني، مع مزيد من اللامركزية الإقليمية في توزيع السلطة)	<p>المادة 1.7 (b). لا يجوز حرمان شخص من جنسية اليوسنة والهرسك أو الكيان تعسفاً، أو بحيث يتركه ذلك بدون جنسية. لا يجوز حرمان شخص من جنسية اليوسنة والهرسك أو الكيان لأي سبب من الأسباب مثل الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الانتماء إلى أي أقلية وطنية، أو فئة على أساس الملكية، أو الميلاد، أو أي وضع آخر.</p> <p>المادة 11.4. عدم التمييز. سيتم تأمين التمتع بالحقوق والحريات المنصوص عليها في هذه المادة أو في الاتفاقيات الدولية المدرجة في المرفق 1 لهذا الدستور لجميع الأشخاص في اليوسنة والهرسك دون تمييز على أي أساس مثل الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الانتماء إلى أي أقلية وطنية، أو فئة على أساس الملكية، أو الميلاد، أو أي وضع آخر.</p>	لا تتوفر معلومات على المستوى الإقليمي

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
		<p>المرفق 1، تتضمن اتفاقيات حقوق الإنسان الإضافية التي سيتم تطبيقها في البوسنة والهرسك ما يلي:</p> <p>4. اتفاقية عام 1957 بشأن جنسية المرأة المتزوجة</p> <p>9. اتفاقية عام 1979 للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة</p> <p>المرفق 6، الاتفاقية حول حقوق الإنسان</p> <p>المادة 1.14 (14) تكفل هذه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذه المادة أو في الاتفاقيات الدولية المدرجة في المرفق لهذا الدستور دون تمييز على أي أساس مثل الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الانتماء إلى أي أقلية وطنية، أو فئة على أساس الملكية، أو الميلاد، أو أي وضع آخر.</p> <p>المادة الثانية، إنشاء لجنة حقوق الإنسان للنظر في جملة أمور</p> <p>II.2.b. التمييز المزعوم أو الظاهر على أي أساس مثل الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الانتماء إلى أي أقلية وطنية، أو فئة على أساس الملكية، أو الميلاد، أو أي وضع آخر، مما يضمن التمتع بكل الحقوق والحريات المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية المذكورة في ملحق هذا المرفق.</p> <p>ملاحظة: تضمن الخطط المقترحة في السابق أيضاً هذه الأحكام.</p>	
بوروندي	Accord de Partage de Pouvoir au Burundi (تقاسم توافقي كامل للسلطة بين الهوتو والتوتسي، مع تخصيص أماكن للنوا والنساء)	<p>تتناول المادة 8 ضرورة المساواة بين الجنسين.</p> <p>Article 13 L'Assemblée nationale est composée de 60% de députés Hutus, de 40% de députés Tutsi et de 3 députés de l'ethnie Twa, avec un minimum de 30% de députés étant des femmes.</p> <p>Article 14 Afin d'assurer que l'équilibre ethnique et de genre spécifié dans l'Accord d'Arusha pour la Paix et la Réconciliation de l'an 2000 se réalise, le mécanisme de cooptation sera utilisé pour adresser un déséquilibre qui peut résulter des élections.</p> <p>Article 15 Le Sénat est constitué sur la base de représentation à 50/50% de Hutus et de Tutsis et de trois sénateurs de l'ethnie Twa, avec un minimum de 30% de sénateurs étant des femmes.</p>	<p>ححصص مقننة بالغرفتين العليا والسفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الإقليمي</p> <p>نظام القائمة النسبية</p> <p>النساء: 32% (2010)</p> <p>أسس دستور عام 2005 لتقاسم السلطة ونظام الحصص النسبية</p>

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
	<p>Entres autres, le Sénat est doté des compétences d'approuver les amendements à la Constitution et aux lois organiques et de contrôler l'application des dispositions constitutionnelles exigeant la représentativité ethnique, tribale, religieuse, culturelle, régionale et de genre et l'équilibre dans tous les structures et les institutions de l'état.</p> <p>Article 19 L'administration de l'état est composée d'une telle façon qu'elle est représentative de la nation burundaise, reflétant la diversité de ses composantes, y compris les questions de genre et d'ethnicité.</p> <p>تتضمن أحكاماً واسعة النطاق لضمان حقوق المرأة وتمثيلها، بما في ذلك: تحریم العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، واعتماد المبدأ العام لتأسيس الدولة - ضمن جملة أمور- على "المساواة بين المرأة والرجل"، والمبادئ والتدابير المتعلقة باستبعاد المرأة، والتوازن بين الجنسين لتحقيق إصلاح الدفاع والأمن، والتوازن بين الجنسين في لجنة المصالحة الوطنية، ومبادئ دستورية شاملة بشأن المساواة بين الجنسين، وتمثيل الجنسين في السلطة القضائية، وإيلاء اهتمام خاص للنساء في جهود إعادة الإعمار، وإعادة التأهيل وإعادة توطين اللاجئين والمشردين.</p> <p>المادة II 1.7 وقف جميع أعمال العنف ضد السكان، وأي أعمال انتقامية، والإعدام بدون محاكمة، والتعذيب، والمضايقات، والاحتجاز، واضطهاد المدنيين على أساس أصلهم العرقي أو معتقداتهم الدينية أو انتماءاتهم السياسية، وتسليح المدنيين، وتجنيد الأطفال، والعنف الجنسي، ورعاية أو تشجيع أيديولوجيات الإرهاب أو الإبادة الجماعية.</p> <p>المادة 32. خلال الفترة التي تغطيها هذه الاتفاقية، ستضمن الحكومة المحافظ التالية. . 16. وزارة حقوق الإنسان والخدمات الاجتماعية والنهوض بالمرأة.</p>	<p>اتفاقية أروشا للسلام والمصالحة في بوروندي (المبادئ العامة لتقسيم السلطة) 28/08/2000</p> <p>تنص اتفاقية وقف إطلاق النار بين الحكومة الانتقالية في بوروندي والمجلس الوطني للدفاع عن الديمقراطية - قوات الدفاع عن الديمقراطية (CNDD-FDD) 02/12/2002 على إنشاء نظام لتقسيم السلطة في إطار حكومة انتقالية شاملة مع مشاركة CNDD-FDD في ترتيبات تقاسم السلطة.</p> <p>اتفاقية تجسد اتفاق الحكومة بين قوى التغيير الديمقراطي والأحزاب السياسية المعارضة 10/09/1994 (تلتزم شكلاً من أشكال الحكومة المشتركة)</p>	
لا تتوافر معلومات	(p.12) 6. DES DISPOSITIONS FINALES Les Partis politiques signataires appellent le peuple Tchadien et en particulier : les associations de défense des droits de l'homme, les syndicats, les organisations féminines et des jeunes, à adhérer à ce processus de paix véritable et de développement durable que sous-tend le présent Accord Politique.	Accord politique en vue du renforcement du processus démocratique 14/08/2007 (تقسيم سلطة تنفيذي بين الحكومة والمعارضة)	تشاد

النزاع	الاتفاقيات وتقسام السلطة	النساء	الحصص
جزر القمر/ أنجوان	دستور جزر القمر لعام 2001 مع تعديلاته حتى عام 2009، 23/12/2001 (حكومة الوحدة الوطنية وتقسام السلطة التنفيذي المستمد من الجزر المكونة لجزر القمر). الاتفاقيات السابقة التي أنشأت تقاسم السلطة لم تُشر للنساء.	الديباجة: ... [الشعب] يؤكد التزامه بالمبادئ والحقوق الأساسية التي يحددها ميثاق الأمم المتحدة، وميثاق منظمة الوحدة الأفريقية، وميثاق جامعة الدول العربية، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، وكذلك الاتفاقيات الدولية، ولا سيما تلك المتعلقة بحقوق الأطفال والنساء. ... يعلنون ... مساواة الجميع في كافة الحقوق والواجبات دون تمييز على أساس الجنس أو الأصل أو العرق أو الدين أو المعتقد. المادة 4 في الحالات التي يحددها النظام الأساسي، سيكون الاقتراع شاملاً وسرياً وبحق المساواة، وقد يكون مباشراً أو غير مباشر. يحق لكل القمريين من كلا الجنسين المتمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية التصويت على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي.	لا تتوفر معلومات
جمهورية الكونغو الديمقراطية	المفاوضات بين الكونغوليين: الوثيقة الختامية (اتفاقية صن سيتي) 02/04/2003 (تؤكد ترتيبات تقاسم السلطة الواردة في اتفاقية برينوريا) مشروع الدستور الانتقالي 01/04/2003 (توافقية كاملة)	أحكام شاملة خاصة للمرأة، ولا سيما فيما يتعلق بالصحة، وحقوق الإنسان، والظروف الاجتماعية والاقتصادية. أحكام شاملة خاصة للمرأة، بما في ذلك التزامات "بمشاركة المرأة على جميع مستويات المسؤولية، مع مراعاة معايير الكفاءة والمصادقية والنزاهة وبروح المصالحة الوطنية". حماية حقوق المساواة للمرأة، وحصولها على التعليم، وحقوق العمل، والحقوق الاجتماعية والاقتصادية. III - المبادئ الانتقالية 1. لضمان الانتقال السلمي، ستشارك الأطراف الموقعة على الاتفاقية في الإدارة السياسية للبلاد أثناء الفترة الانتقالية. ستضمن المؤسسات التي ستقام خلال الفترة الانتقالية التمثيل المناسب لمحافظة البلاد الإحدى عشرة والاتجاهات المختلفة داخل القوى السياسية والاجتماعية. وعلى وجه الخصوص، يتعين اتخاذ التدابير اللازمة للتمثيل المناسب للمرأة على جميع مستويات المسؤولية.	لا تتوفر معلومات

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
		المرفق الأول: تقسيم المسؤوليات A. الحكومة 2. تتكون الحكومة الانتقالية من الوزارات التالية: [...] المرأة وشؤون الأسرة [...]	
كوسوفو	اتفاقية مؤقتة للسلام والحكم الذاتي في كوسوفو (اتفاق رامبوييه) (نصت على ترتيبات توافقية بين الكوسوفيين الألبان والكوسوفيين الصرب، لم توقع الاتفاقية ولكن تم فرض إطارها في وقت لاحق من خلال قرار مجلس الأمن رقم 1244)	يحظر الفصل 2 بشأن الشرطة والأمن التمييز على أساس الجنس.	لا تتوفر معلومات
ليبيريا	اتفاقية السلام بين حكومة ليبيريا، ومنظمة الليبيريين من أجل المصالحة والديمقراطية (LURD)، وحركة الديمقراطية في ليبيريا (MODEL)، والأحزاب السياسية 18/08/1999. (تقاسم انتقالي للسلطة، بتمثيل نسبي في كل من المجالس التشريعية والتنفيذية).	أحكام شاملة إلى حد ما بالنسبة للمرأة تنص على: عضوية المرأة في الجمعية التشريعية الوطنية الانتقالية، بما في ذلك تمثيل المنظمات النسائية (ومنظمات المجتمع المدني الأخرى)، ولجنة الإصلاح الانتخابي، وتوصيات من قبيل محاميات لتعيينات قضائية جديدة، وأخذ النساء في الاعتبار في جهود إعادة التأهيل والتعمير والتنمية، مع ضمان التوازن بين الجنسين في مسؤوليات تنفيذ البرامج.	لا حصص مضمّنة على أي مستوى نظام الفوز للأكثر أصواتاً النساء: 11% (2011) تضمّنت "المبادئ التوجيهية حول تسجيل الأحزاب السياسية والمرشحين المستقلين" في يناير/ كانون الثاني 2005 أحكاماً تتعلق بحصص النوع الاجتماعي، والتي كلفت الأحزاب السياسية وانتلافاتها بمراعاة ترشيح 30% من النساء على قوائمها الانتخابية. لم يتضمّن القانون المعدّل في مارس/ آذار 2011 حصصاً للنوع الاجتماعي. في الانتخابات العامة التي أجريت في 11 أكتوبر/ تشرين الأول 2011، كان هناك 105 من النساء من بين 925 مرشحاً، بما في ذلك 87 مرشحةً لمجلس النواب، و12 مرشحةً لمجلس الشيوخ، و6 مرشحات للرئاسة ونياية الرئاسة. ويمثل ذلك حوالي 11 في المئة من جميع المرشحين (مركز كارتر- خريف عام 2011).
	البيان الختامي للمؤتمر الوطني لعموم ليبيريا، فرجينيا، ليبيريا 18/04/1991 (حكومة وحدة وطنية شكلتها الحكومة)	حضرت جمعية تنمية المرأة في ليبيريا المؤتمر على أنها من "جماعات المصالح".	حصص مضمّنة بالغرفة السفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني. موازي النساء: 15% (2014)
ليبيا	مشروع الميثاق الدستوري للمرحلة الانتقالية: الإعلان الدستوري (تقاسم انتقالي للسلطة من خلال سلطة مؤقتة يتم تشكيلها تناسيباً من المجالس المحلية)	المادة (5) الأسرة هي أساس المجتمع، وسيكون لها حق التمتع بحماية الدولة. كما ستحمي الدولة الزواج وتشجع عليه. ستكفل الدولة حماية الأمومة والطفولة والمسنين، وستوفر الرعاية للأطفال والشباب ونوي الاحتياجات الخاصة.	

النزاع	الاتفاقيات وتقسام السلطة	النساء	الحصص
		المادة (21) لا يُسمح لأي عضواً في المجلس الوطني الانتقالي المؤقت تولي أي منصب تنفيذي عام، كما لا يجوز له الجمع بين عضوية المجلس الوطني وعضوية مجلس محلي. لا يجوز تعيين عضواً للمجلس الوطني في مجلس إدارة أي شركة، ولا يجوز له الإسهام في الائتمانات التي قطعتها الحكومة أو إحدى المؤسسات العامة. وعلاوة على ذلك، وخلال مدة عضويته، لا يُسمح للعضو أو زوجته أو أبنائه شراء أيٍّ من ممتلكات الدولة، أو استجاره، أو تأجير أيٍّ من ممتلكاته الخاصة، أو بيعه، أو مقايضته مع الدولة، أو إبرام عقد مع الدولة بصفته ملتزماً، أو مورداً أو مقاولاً.	
مدغشقر	خارطة طريق لإنهاء الأزمة في مدغشقر - التزامات أصحاب المصلحة السياسية في مدغشقر 13/09/2011 (مهّدت حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية لحكومة الاتحاد الوطني الانتقالية، وطلبت من الموقعين على "خارطة الطريق" تقديم قوائم بمرشحيهم).	في تشكيل الحكومة الانتقالية، يتعين على الرئيس الانتقالي ورئيس الوزراء المُجمع عليه ضمان التوزيع العادل للحقائب الوزارية، مع الالتزام بمعايير الانتماء السياسي، والتُمثيل بين الجنسين والتوازن الإقليمي. (1.6، ص 1).	لا تتوفر معلومات
		لتوسيع تشكيل المؤسسات الانتقالية الأخرى، مثل المؤتمر الانتقالي (CT)، والمجلس الانتقالي الأعلى (CST)، واللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة (CENI)، سيُدعى أصحاب المصلحة السياسية في مدغشقر الذين هم أطراف في خارطة الطريق هذه إلى تقديم قائمة بالشخصيات العامة، يقوم الرئيس الانتقالي بتعيين أعضاء تلك المؤسسات من بينهم. في عملية تعيين أعضاء تلك المؤسسات، يتعهد الرئيس الانتقالي بضمان التوزيع العادل والمُنصف للمواقع، مع الالتزام بمعايير الانتماء السياسي، والتُمثيل بين الجنسين، والتوازن الإقليمي والمشاركة المتوازنة بين الأطراف السياسية في مدغشقر الموقعين على خارطة الطريق هذه، وذلك لضمان حسن سير العملية الانتقالية. (1.7، ص 2).	
جزر المالديف	خارطة طريق لتحديد السبل الممكنة للمضي قُدماً 16/02/2012 (تم دعوة الأحزاب السياسية للعمل معاً لتشكيل حكومة وحدة وطنية)	III. الحكومة • سيتم ضمان التُمثيل المناسب للمرأة في حكومة الوحدة الوطنية. IV. المهام ذات الأولوية لحكومة الوحدة الوطنية • ستضمن حكومة الوحدة الوطنية توفير الخدمات العامة بدون انقطاع. وستواصل إيلاء اهتمام خاص بحقوق المرأة والطفل، واحتياجات ومصالح الضعفاء، كما هو مطلوب بموجب الدستور.	لا تتوفر معلومات

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
المكسيك/ تشياباس	الإجراءات والتدابير للالتزامات والمقترحات المشتركة تجاه شعب تشياباس من جانب حكومة الولاية والحكومة الاتحادية وجيش زاباتيسنا الوطني للتحرير (EZLN) 16/02/1996 (تنص على الإصلاح لضمان مشاركة نسبية للشعوب الأصلية في المجالس البلدية وكذلك في المؤتمر المحلي)	وضع نساء الشعوب الأصلية وحقوقهن وثقافتهن عند تحليلها من وجهة نظر نساء الشعوب الأصلية من تشياباس، تتطلب مشكلة الحقوق وضع حدٍّ للأصوات الصامتة والتجاهل العلماني. للتخلص من هذا الأخير، من الضروري العمل على التشريعات على الصعيد الوطني وعلى مستوى الولاية لضمان حقوقهن الأساسية بصفتهم بشر وسكان أصليين. دمج الحقوق السياسية في التشريع، وكذلك احترام الممارسات والعادات الأصلية، واحترام كرامة وحقوق الإنسان لنساء الشعوب الأصلية. ضمن الإطار الدستوري للحكم الذاتي، الاعتراف بحقوق محددة لنساء الشعوب الأصلية. ضمان حقوق العاملين من السكان الأصليين، وخاصة الفئات الضعيفة التي تمارس العمل المنزلي أو تشغل وظائف مؤقتة. دمج حقوق العمال المؤقتين في قانون العمل الاتحادي. مراجعة وتحديث العقوبات التي تفرضها التشريعات الحالية للجرائم الجنسية والتحرش ضد المرأة والعنف داخل الأسرة. بالنسبة للنساء والأطفال من سكان تشياباس الأصليين، ضمان الحق في الرعاية الصحية، والتعليم، والثقافة، والتغذية، والمسكن الكريم، والخدمات الأساسية، والحق في المشاركة في مشاريع تعليمية تؤدي إلى تنمية متكاملة مستحقة من خلال السماح لنساء الشعوب الأصلية بالمساهمة، وتكون مصممة بحيث تراعي احتياجاتهن الخاصة. الامتثال بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أبرمتها الحكومة المكسيكية، من الأهمية بمكان هنا: الاتفاقية رقم 169 لمنظمة العمل الدولية، وإعلان فيينا لحقوق الإنسان الذي يشير إلى القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية المؤتمر العالمي للسكان والتنمية التي تشير إلى الحقوق الصحية والإنجابية للمرأة - طالما أنها لا تتعارض مع المبادئ الأساسية للدستور العام للجمهورية.	ححص مَقنَّنة بالغرفتين العليا والسفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني. نظام للتمثيل النسبي مختلط العضوية النساء: 27% (2012)
	التزامات تجاه شعب تشياباس من جانب حكومة الولاية والحكومة الاتحادية وجيش زاباتيسنا الوطني للتحرير (EZLN) بموجب الفقرة 1.3 من النظام الداخلي 16/02/1996 (مشابهة)	التعليم والثقافة يجب الاعتراف بالحق في ارتداء اللباس التقليدي للشعوب الأصلية في جميع مجالات الحياة العامة واحترام هذا الحق، وخاصة في حالة الأطفال والشباب من كلا الجنسين في البيئة المدرسية.	

النزاع	الاتفاقيات وتقسام السلطة	النساء	الحصص
	إعلان مشترك بأن تقوم الحكومة الاتحادية وجيش زاباتيسنا الوطني للتحريير (EZLN) بالتقديم للهيئات الوطنية للمناظرة وصنع القرار 16/02/1996 (مشابهة)	الجزء الأول إثبات حق نساء الشعوب الأصلية في المشاركة، على قدم المساواة مع الرجل، في جميع المسائل المتعلقة بحوكمة وتنمية الشعوب الأصلية، والتمتع بتدخلات ذات أولوية لصالحهن في المشاريع الاقتصادية والتعليمية والرعاية الصحية الخاصة بهن، وإنشاء الآليات اللازمة لذلك.	
	مقترحات مشتركة بأن توافق الحكومة الاتحادية وجيش زاباتيسنا الوطني للتحريير (EZLN) على إحالة الأمر إلى الهيئات الوطنية للمناظرة وصنع القرار وفقاً للفقرة 1.4 من النظام الداخلي 16/02/1996 (مشابهة)	التزامات الحكومة الاتحادية تجاه الشعوب الأصلية 3.6. ضمان تلبية الاحتياجات الأساسية. ينبغي أن تؤمن الدولة الظروف المناسبة التي تسمح للشعوب الأصلية أن تتولى بنفسها خدمات التغذية، والرعاية الصحية والإسكان الخاصة بها بطريقة مرضية، وعلى الأقل بمستوى مقبول من الرفاه. يجب على السياسة الاجتماعية تعزيز البرامج ذات الأولوية لتحسين المستويات الصحية والغذائية للأطفال الرضع من الشعوب الأصلية، وتقديم الدعم لأنشطة تستهدف وتدرب نساء الشعوب الأصلية. 3.8. حماية المهاجرين من السكان الأصليين. ينبغي على الدولة وضع سياسات اجتماعية محددة لحماية السكان الأصليين المهاجرين، سواء داخل الأراضي الوطنية أو خارج حدودها، مع اتخاذ إجراءات مشتركة بين المؤسسات لدعم عمل المرأة وتعليمها، والرعاية الصحية للأطفال والشباب وتعليمهم، والتي ينبغي تنسيقها في المناطق الريفية بين المناطق المنتجة للعمال الزراعيين باليومية والمناطق الجاذبة لهم. II 5. يُقترح أن يعترف الكونجرس الاتحادي، في التعديلات الدستورية والسياسية التي يتوصل إليها، بحق نساء الشعوب الأصلية في المشاركة، على قدم المساواة مع الرجل، في جميع المستويات الحكومية وكذلك في تنمية السكان الأصليين. 6. إقراراً بنظام الحكم الذاتي للسكان الأصليين ولتحديد مستوياته، يُقترح أن يأخذ الكونجرس الاتحادي والمجالس التشريعية للولايات في البلد بعين الاعتبار الحقوق الأساسية التي ينص عليها، مع إنشاء الآليات اللازمة لضمان ممارستها بحرية. وتشمل الحقوق، في المقام الأول، ما يلي: ب. الحصول على الاعتراف بأنظمتهم الداخلية للحكم، من حيث انطباقها على التشريعات والعقوبات، شريطة ألا تتجاوز الضمانات الدستورية وحقوق الإنسان، ولا سيما تلك التي تنطبق على المرأة؛	

النزاع	الاتفاقيات وتقاسم السلطة	النساء	الحصص
	<p>III.</p> <p>5. إشباع الحاجات الأساسية. ينبغي على الدولة تعزيز الآليات لضمان تأمين الظروف للشعوب الأصلية التي من شأنها تمكينهم من تولي الخدمات الغذائية، والصحية، والإسكانية الخاصة بهم بطريقة مرضية، وعلى الأقل بمستوى مقبول من الرفاه. يجب أن تُعزز السياسة الاجتماعية البرامج ذات الأولوية لتحسين معايير الصحة والتغذية بين أطفال الشعوب الأصلية؛ كما يجب أيضاً، وعلى أساس من المساواة، تدريب النساء وتوسيع مشاركتهن في تنظيم وتنمية الأسرة والمجتمع. يجب إعطاء الأولوية لإشراك نساء الشعوب الأصلية في القرارات المتعلقة بمشاريع التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية.</p> <p>7. حماية السكان الأصليين المهاجرين. يجب على الدولة العمل على وضع سياسات اجتماعية محددة لحماية السكان الأصليين المهاجرين، سواء داخل حدود البلاد أو خارجها، مع اتخاذ إجراءات مشتركة بين المؤسسات لدعم تعليم المرأة وعملها، والرعاية الصحية للشباب والأطفال وتعليمهم. في المناطق الريفية، ينبغي لهذه السياسات التنسيق بين المناطق التي توفر العمال الزراعيين وتلك التي تستفيد منهم.</p> <p>V.</p> <p>1. نقطة الانطلاق الأساسية لإقامة علاقة جديدة بين الشعوب الأصلية والدولة هي بناء إطار قانوني جديد في الدولة وولاياتها. ينبغي التوصل إلى تعديلات دستورية تعترف بحقوق الشعوب الأصلية من خلال روح تشريعية إبداعية، وصياغة سياسات جديدة وتقديم حلول حقيقية للمشاكل الاجتماعية. ولذا فإننا نقترح أن تتضمن هذه التعديلات، من بين أمور أخرى، العناصر العامة التالية:</p> <p>د. تشريعات حول حقوق الرجال والنساء من السكان الأصليين في أن يكون لهم ممثلون في الهيئات التشريعية، وخاصة الكونجرس الاتحادي والمجالس التشريعية للولايات، على أن تتضمن مبادئ توجيهية جديدة لترسيم الدوائر الانتخابية التي تغطي الشعوب والمجتمعات الأصلية، والسماح بإجراء الانتخابات فيها وفقاً للتشريعات المعمول بها.</p> <p>هـ. تشريعات حول حقوق الشعوب الأصلية في انتخاب سلطاتها، وممارسة السلطة وفقاً للقواعد الخاصة بهم في نطاق دوائر الحكم الذاتي لهم وضمان مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل.</p>		

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
نيبال	دستور نيبال الانتقالي 15/01/2007 (والذي ألمح إلى تقاسم السلطة حيث نصّ على مجالس تشريعية وتنفيذية يتم تشكيلها "على أساس من التفاهم السياسي"، أو بتعيينات رئاسية أو من قِبَل رئيس مجلس الوزراء إذا لم يتم التوصل إلى تفاهم. يُستخدم تمثيل نسبي بالكامل للجمعية التأسيسية التي هي الهيئة السياسية الرئيسية المنصوص عليها).	تضمّن أحكاماً شاملة خاصة بالنساء، فيما يتعلق ب: المواطنة، والحق في المساواة وعدم التمييز، والعمل والضمان الاجتماعي، وحقوق الملكية والحقوق الإنجابية والصحية. تم إدماج مشاركة المرأة (وغيرها) على نطاق واسع في الالتزامات والمبادئ التوجيهية والسياسات للدولة (الجزء 4). النص على تمثيل المرأة في الجمعية التأسيسية وفي الجيش، وفي التحوّل السياسي والاقتصادي والاجتماعي وإدارة الصراع.	حُصص مقنّنة بالغرفة السفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني موازي للنساء: 29% (2014)
قرارات تحالف الأحزاب السبعة (SPA) - اجتماع القمة الماوي 08/11/2006 (تنص على النظام النسبي في المجلس التشريعي المؤقت)	الديباجة: التعهد بإعادة هيكلة الدولة بطريقة تتطلع إلى المستقبل، وذلك عن طريق حل المشاكل السائدة المتعلقة بالاختلافات الطبقية والعرقية والإقليمية والنوع الاجتماعي.	الفصل الثالث، المادة 9.c. عند البت في قائمة مرشحيها، ينبغي على الأحزاب السياسية ضمان التمثيل النسبي للمجتمعات والمناطق المحرومة، وطائفة المادهيشي (مجتمعات تيراي)، والنساء، وجماعات الطبقة الدنيا والمجتمعات الأخرى.	بموجب المادة 63 (3) من الدستور، تتكون الجمعية التأسيسية من 240 عضواً يُنتخبون من 240 دائرة انتخابية (عضو واحد لكل دائرة) بنظام الفوز للأكثر أصواتاً، ويُنتخب 335 عضواً من الأحزاب السياسية بنظام التمثيل بالقائمة النسبية، و26 عضواً يعيّنهم مجلس الوزراء. يجب أن تشكل النساء 33% على الأقل من المرشحين بنظام الفوز للأكثر أصواتاً ونظام التمثيل النسبي مجتمعي (المادة 63 (5)).
مجلس السلم المحلي والإجراءات المتعلقة به عام 2006، 01/09/2006 (ينص على إنشاء مجلس محلي للسلم، تُمثّل فيه الأحزاب السياسية السبعة)	المادة 10.a. لإنهاء التمييز على أساس الطبقة، والعرق، واللغة، والجنس، والثقافة، والدين، والمنطقة، وتفكيك النظام المركزي والأحادي الحالي، ينبغي إعادة هيكلة الدولة بطريقة شاملة وديمقراطية وتتطلع إلى الأمام.	3. تشكيل المجلس 3.1 سيُشكّل في المناطق مجلس للسلم على مستوى المنطقة. 3.2 يتم تشكيل المجلس من خلال مبادرات لآلية عبر كل الأحزاب من كافة الجهات على مستوى المناطق. 3.3 سيكون مجلس السلم المحلي شاملاً بطبيعته، وستمثّل فيه الأطراف السياسية السبعة الممثّلة في الحكومة، وغيرها من الأطراف الممثّلة في البرلمان، والمنظمات النسائية والمهنية، والمجتمع المدني، والمنظمات الاجتماعية، والسكان الأصليين، والمجموعات العرقية، وذوي الاحتياجات الخاصة، والداليت، والمادهيشي وضحايا الصراع كذلك. وعلاوةً على ذلك، سيتم أيضاً إدراج ممثلين عن الحزب الشيوعي النيبالي (CPN) (الماويين) على أساس توافق الآراء.	

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
أيرلندا الشمالية	اتفاقية قلعة هيلزبره 05/02/2010 (تنفيذ متواصل لتقسيم السلطة)	"النظر في سجن للنساء، يصلح للغرض، ويراعي الالتزامات الدولية وأفضل الممارسات". (ص 7).	لا حصص مقيّنة على أي مستوى نظام الفوز للأكثر أصواتاً (تمثيل نسبي في أيرلندا الشمالية)
	تم التوصل للاتفاقية من خلال مفاوضات متعددة الأطراف (اتفاقية الجمعة العظيمة أو اتفاقية بلفاست) 10/04/1998 (الحكومة التوافقية لأيرلندا الشمالية)	الحقوق والضمانات وتكافؤ الفرص حقوق الانسان 1. تؤكد الأطراف التزامها بالاحترام المتبادل، والحقوق المدنية والحريات الدينية لكل فرد في المجتمع. وعلى خلفية التاريخ الحديث للصراع الطائفي، تؤكد الأطراف على وجه الخصوص: [ضمن جملة أمور] - حق المرأة في المشاركة السياسية الكاملة والمتساوية. (ص 18)	النساء: 22% (2010) – الرقم على مستوى المملكة المتحدة ككل
		القضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1. ريثما يتم تفويض الصلاحيات إلى مجلس أيرلندا الشمالية الجديد، ستتجه الحكومة البريطانية سياسات واسعة النطاق لتحقيق النمو الاقتصادي والاستقرار المستدام وتعزيز الاندماج الاجتماعي في أيرلندا الشمالية، بما في ذلك، وعلى وجه الخصوص، تنمية المجتمع والنهوض بالمرأة في الحياة العامة. (ص 20).	
سيراليون	اتفاقية السلام بين حكومة سيراليون والجبهة الثورية المتحدة في سيراليون (RUF/SL) (اتفاقية لومي) 07/07/1999 (نصت على تحويل الجبهة إلى حزب سياسي وتمكين أعضائها من شغل الوظائف العامة، وكذلك مناصب وزارية في حكومة الوحدة الوطنية، حيث تولّى فوداي سنكوح زعيم الجبهة رئاسة لجنة إدارة الموارد الاستراتيجية).	الجزء الخامس، الإنسانية وحقوق الإنسان، والقضايا الاجتماعية - الاقتصادية المادة 28، إعادة التأهيل في مرحلة ما بعد الحرب وإعادة الإعمار بالنظر إلى أن النساء بشكل خاص كن ضحايا إبّان الحرب، ينبغي إيلاء اهتمام خاص لاحتياجاتهن وإمكاناتهن أثناء صياغة وتنفيذ البرامج الوطنية للتعمير والتنمية وإعادة التأهيل، وذلك لتمكينهن من الاضطلاع بدور رئيس في إعادة الإعمار الأخلاقي والاجتماعي والمادي لسيراليون.	حصص على المستوى دون الوطني على مستوى الحكم المحلي للجان تنمية الأحياء نظام الفوز للأكثر أصواتاً النساء: 12% (2012)
الصومال	بروتوكول إنشاء البرلمان الصومالي الاتحادي الجديد 22/06/2012 (انظر أيضاً بروتوكول إنشاء لجنة الاختيار الفني (22/06/2012)) (حيث ينص على إنشاء برلمان اتحادي جديد عبر الاختيار من مجموعات إقليمية بواسطة لجنة فنية تتكون من أعضاء العشائر، مع إشراك الزعماء التقليديين)	المادة 3، عضوية البرلمان الاتحادي الجديد (ص 3) 3.1. يتألف مجلس الشعب من 225 عضواً ينبغي أن تشكل النساء 30% منهم على الأقل. 3.5. يقوم الزعماء التقليديون، بدعم من لجنة الاختيار الفني التي ستفحص المرشحين، وبالتشاور مع عشائره ومع مختلف قطاعات المجتمع المدني الصومالي، بما في ذلك رجال الدين، والمثقفون، والشباب، والنساء، ورجال الأعمال، باختيار أعضاء البرلمان الاتحادي الجديد من بين الأشخاص الذين أجازهم فحص لجنة الاختيار الفنية.	حصص مقيّنة بالغرفة السفلى للبرلمان نظام انتخابي لمرحلة انتقالية النساء: 14% (2012) تحدد الوثيقتان مبادئ جاري I (2011) ومبادئ جاري II (2012) المبادئ الرئيسية للدستور والحوكمة لإنشاء الصومال كدولة اتحادية في المستقبل. تنص الوثيقتان على تخصيص 30% من المقاعد للنساء في البرلمان الذي أدى اليمين في أغسطس/ آب 2012.

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص	
	<p>بروتوكول إنشاء الجمعية الوطنية التأسيسية الصومالية 22/06/2012 (ينص على طريقة التمثيل في الجمعية التأسيسية)</p> <p>قرار بشأن اللجنة رفيعة المستوى، اتفاقية جيبوتي 25/11/2008 (ينص على تعزيز التعاون بشأن حكومة الوحدة، وعلى التمثيل النسبي)</p> <p>الميثاق الاتحادي الانتقالي لجمهورية الصومال 29/01/2004 (ينص على عضوية العشائر والتمثيل النسبي في البرلمان الاتحادي الانتقالي)</p>	<p>المادة 4، أعضاء الجمعية الوطنية التأسيسية</p> <p>4.1. تتألف الجمعية الوطنية التأسيسية من 825 عضواً ينبغي أن تشكل النساء 30% منهم على الأقل.</p> <p>4.3.3. ينبغي أن تعكس الجمعية الوطنية التأسيسية في مجموعها تكوين المجتمع الصومالي، بما في ذلك الشباب، والنساء، و علماء الدين، والشيوخ التقليديون (باستثناء المشاركين في اختيار الجمعية)، ورجال الأعمال، والمهنيون، والعلماء، والصوماليون في الشتات.</p> <p>التأسيس: هناك نية لدى الأطراف للوصول إلى أولئك الذين هم خارج العملية، فضلاً عن أعضاء المجتمع المدني، بما في ذلك النساء ومجتمع الأعمال، وصوماليو الشتات. وسيخصص 75 مقعداً إضافياً في البرلمان لتحقيق هذه الغاية.</p> <p>المادة (26)، الرعاية الاجتماعية ينبغي أن تكفل الحكومة الرعاية الاجتماعية العامة على النحو التالي: (أ) ستكون الحكومة مسؤولة عن حماية وتوفير الصحة العامة، والأمومة الآمنة، ورعاية الأطفال ومكافحة الأمراض المعدية. (ب) رعاية الأشخاص من ذوي الإعاقة، والأيتام، والأرامل، والأبطال الذين ساهموا وقاتلوا في الدفاع عن الوطن والأشخاص المستئين. (ج) يجب على الحكومة تشجيع إنشاء منظمات المجتمع المدني ومؤسسات التنمية الاجتماعية للجمهور، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، ومنظمات النساء، والشباب، والطلاب، ومنظمات حقوق الإنسان والمنظمات المهنية. (ط) وعلى الحكومة خلق بيئة إيجابية للمرأة للمشاركة الفعالة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمجتمع.</p> <p>المادة (29)، تكوين البرلمان. يتألف البرلمان الاتحادي الانتقالي لجمهورية الصومال من مائتين وخمسة وسبعين (275) عضواً ينبغي أن تشكل النساء 12% منهم على الأقل.</p>	<p>المادة 4، أعضاء الجمعية الوطنية التأسيسية</p> <p>4.1. تتألف الجمعية الوطنية التأسيسية من 825 عضواً ينبغي أن تشكل النساء 30% منهم على الأقل.</p> <p>4.3.3. ينبغي أن تعكس الجمعية الوطنية التأسيسية في مجموعها تكوين المجتمع الصومالي، بما في ذلك الشباب، والنساء، و علماء الدين، والشيوخ التقليديون (باستثناء المشاركين في اختيار الجمعية)، ورجال الأعمال، والمهنيون، والعلماء، والصوماليون في الشتات.</p> <p>التأسيس: هناك نية لدى الأطراف للوصول إلى أولئك الذين هم خارج العملية، فضلاً عن أعضاء المجتمع المدني، بما في ذلك النساء ومجتمع الأعمال، وصوماليو الشتات. وسيخصص 75 مقعداً إضافياً في البرلمان لتحقيق هذه الغاية.</p> <p>المادة (26)، الرعاية الاجتماعية ينبغي أن تكفل الحكومة الرعاية الاجتماعية العامة على النحو التالي: (أ) ستكون الحكومة مسؤولة عن حماية وتوفير الصحة العامة، والأمومة الآمنة، ورعاية الأطفال ومكافحة الأمراض المعدية. (ب) رعاية الأشخاص من ذوي الإعاقة، والأيتام، والأرامل، والأبطال الذين ساهموا وقاتلوا في الدفاع عن الوطن والأشخاص المستئين. (ج) يجب على الحكومة تشجيع إنشاء منظمات المجتمع المدني ومؤسسات التنمية الاجتماعية للجمهور، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، ومنظمات النساء، والشباب، والطلاب، ومنظمات حقوق الإنسان والمنظمات المهنية. (ط) وعلى الحكومة خلق بيئة إيجابية للمرأة للمشاركة الفعالة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمجتمع.</p> <p>المادة (29)، تكوين البرلمان. يتألف البرلمان الاتحادي الانتقالي لجمهورية الصومال من مائتين وخمسة وسبعين (275) عضواً ينبغي أن تشكل النساء 12% منهم على الأقل.</p>	
جنوب أفريقيا	دستور جنوب أفريقيا لعام 1993 (دستور مؤقت) 06/12/1993 (حكومة انتقالية للوحدة الوطنية)	<p>لجنة المساواة بين الجنسين 119 التأسيس</p> <p>(1) يتم إنشاء لجنة المساواة بين الجنسين، والتي ستتكون من رئيس وعدد من الأعضاء وفق ما يحدده قانون يصدر عن البرلمان.</p>	<p>حصص مؤقتة على المستوى دون الوطني</p> <p>نظام القائمة النسبية</p> <p>النساء: 41% (2014)</p>	

النزاع	الاتفاقيات وتقسام السلطة	النساء	الحصص
		<p>(2) تتألف اللجنة من الأشخاص المؤهلين والمناسبين لعضويتها، من مواطني جنوب أفريقيا الذين يمثلون مجتمع جنوب أفريقيا على نطاق واسع.</p> <p>(3) الهدف من اللجنة هو تشجيع المساواة بين الجنسين، وتقديم المشورة، ورفع التوصيات إلى البرلمان أو أي هيئة تشريعية أخرى فيما يتعلق بأي قوانين أو تشريعات مقترحة تؤثر على المساواة بين الجنسين وعلى وضع المرأة.</p>	
جنوب السودان	بروتوكول بشأن المبادئ المتفق عليها بخصوص الترتيبات الانتقالية نحو حل الأزمات في جنوب السودان 25/08/2014 (يؤسس لحكومة انتقالية للوحدة الوطنية)	<p>خامساً. المبادئ المتفق عليها: المخاوف الإنسانية</p> <p>... .</p> <p>26. الموافقة على إقامة برامج بصورة عاجلة للإغاثة، وإعادة إلى الوطن، وإعادة التوطين، وإعادة الإدماج، وإعادة تأهيل النازحين والعائدين، وعلى وجه الخصوص، توفير برامج للأشخاص المتأثرين بالصراعات/ الحروب (الأطفال، والأيتام، والنساء، والأرامل، وجرى الحرب، الخ)، بما في ذلك إعادة إعمار المناطق المتضررة من الحرب. سيتم تحديد شروط ومجالات تلك البرامج من قِبل أصحاب المصلحة من خلال المفاوضات.</p>	<p>حصص مَقْتَنَة بالغرفتين العليا والسفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني</p> <p>في مرحلة انتقالية</p> <p>النساء: 27% (2011)</p>
سيريلانكا	مذكرة تفاهم لإنشاء هيكل لإدارة العمليات في مرحلة ما بعد كارثة التسونامي (P-TOMS) (اتفاقية جزئية ومحددة للتعامل مع إعادة البناء بعد التسونامي، وتنص على تقاسم السلطة بين جبهة تمور تحرير تاميل إيلا م (LTTE) وحكومة سريلانكا في اللجنة الإقليمية المنظمة لأعمال الإغاثة وإعادة البناء)	<p>1. الهيكل</p> <p>(ب) ستقوم اللجنة رفيعة المستوى، واللجنة الإقليمية ولجان المناطق بأداء مهامها بالطريقة التي تمكنها من معالجة مخاوف جميع الأشخاص في منطقة كارثة التسونامي (TDZ) (كما هو موضح أدناه)، وستقوم بذلك دون تمييز ضد أي شخص على أساس الأصل العرقي، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل الاجتماعي، أو المولد، أو أي وضع آخر.</p> <p>6. اللجنة الإقليمية</p> <p>ج. التشكيل</p> <p>iv. سيضمن تشكيل اللجنة الإقليمية تحقيق التوازن السليم بين الجنسين.</p> <p>8. لجان المناطق</p> <p>ج. التشكيل وصنع القرار. ستواصل لجان المناطق، والتي أنشئت بالفعل وتعمل بصورة جيدة، عملها. بوسع لجان المناطق مواصلة مناقشة القضايا المتعلقة بتكوينها وآليات صنع القرار فيها والبت في هذه الأمور. ينبغي ضمان تمثيل المسلمين بشكل كاف. ستحقق لجان المناطق في تشكيلها أيضاً التوازن السليم بين الجنسين.</p>	<p>لا توجد حصص مَقْتَنَة</p> <p>نظام القائمة النسبية</p> <p>النساء: 6% (2010)</p>

النزاع	الاتفاقيات وتقسام السلطة	النساء	الحصص
السودان - دارفور	اتفاقية إطارية لتسوية النزاع في دارفور بين الحكومة السودانية وحركة التحرير والعدالة (LJM) 18/03/2010 (تأسيس تقاسم السلطة كمبدأ)	1. المبادئ العامة (2) إعادة التأكيد على الديمقراطية، والتعددية السياسية، والحرية، والحفاظ على مجتمع مدني نابض بالحياة والحيوية، وسيادة القانون، واستقلال القضاء، وحرية الصحافة، والمساءلة والشفافية في مؤسسات الدولة، والعدالة والمساواة للجميع بغض النظر عن العرق أو الدين أو المعتقد أو النوع الاجتماعي كأساس للمشاركة الفعالة لجميع المواطنين السودانيين في إدارة شؤونهم الخاصة وعمليات صنع القرار على جميع مستويات الحكم. (3) الاعتراف بالمواطنة كأساس للحقوق والواجبات السياسية والمدنية، ورفض التمييز على أساس الدين أو المعتقد أو العرق أو الجنس أو أي أسباب أخرى. 6. دور المجتمع المدني. اتفاق على أهمية دور المجتمع المدني في عملية السلام وضرورة وضع آليات للمشاركة العامة، وخاصة عن طريق المجتمع المدني، لضمان تمثيل وجهات نظر، وأصوات، واحتياجات، وحقوق المرأة والشباب والنازحين واللاجئين والفئات الضعيفة في المفاوضات. وكذلك للحصول على دعم الأحزاب السياسية والجمهور لعملية السلام والاتفاقية التي تلت ذلك لتحقيق سلام دائم. توفير أحكام شاملة لتقسام السلطة تتناول حقوق النساء، والتمثيل الفعال لهن في التشريعات لحكومة تقاسم السلطة، وفي الجمعية الوطنية والخدمة المدنية الوطنية. أحكام تتعلق بالنوع الاجتماعي وتقسام الثروة. حماية النساء من العنف القائم على النوع الاجتماعي. الديباجة: 5. تؤكد التزامنا باحترام القانون الإنساني الدولي وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة والطفل، وذلك ضمن الجهود المبذولة لمعالجة الوضع السائد في دارفور.	حصص مقننة بالغرفة السفلى للبرلمان موازي النساء 25% (2010)
السودان - شرق السودان	إعلان المبادئ لتسوية النزاع السوداني في دارفور 05/07/2005 (سيتم الاتفاق على تقاسم السلطة وتقسام الثروة) اتفاقية سلام شرق السودان 19/06/2006 (حكم عام حول "المشاركة الفعالة"، مع النص على تخصيص مناصب وزارية للمجموعات المختلفة، والتمثيل النسبي في مؤسسات أخرى)	المادة 3. المواطنة هي أساس الحقوق والواجبات المدنية والسياسية، بما في ذلك حرية التعبير وتكوين الجمعيات لجميع السودانيين. لا يجوز التمييز ضد السودانيين على أساس الدين أو المعتقد أو العرق أو الجنس أو لأي سبب آخر. ويتعين إدراج ذلك في الدستور الوطني. (ص 2) الفصل الأول، القضايا السياسية: الحكم والسلطة المادة 1. 7. ستمثل المرأة تمثيلاً عادلاً في جميع المؤسسات الحكومية على جميع المستويات وستُكفل مشاركتها المتساوية والفعالة.	

النزاع	الاتفاقيات وتقاسم السلطة	النساء	الحصص
		<p>المادة 7 19. ستتخذ تدابير خاصة لضمان مشاركة المرأة في جميع المؤسسات على جميع المستويات الحكومية.</p> <p>المادة 8 مجلس الوزراء 23. قبل الانتخابات، وبهدف تسليط الضوء على الحاجة إلى الوحدة والشمولية، ستكفل حكومة السودان تمثيل أبناء شرق السودان، بما في ذلك جبهة شرق السودان، بشكل فعال على النحو التالي: (ج) سيبذل جهداً خاصاً لضمان تمثيل المرأة في هذه الترشيحات.</p> <p>المادة (9) الجمعية الوطنية 24. قبل الانتخابات، وبهدف تسليط الضوء على الحاجة إلى الوحدة والشمولية، ستكفل حكومة السودان تمثيل أبناء شرق السودان، بما في ذلك جبهة شرق السودان، بشكل فعال في الجمعية الوطنية. وفي هذا الصدد، يُخصص ما لا يقل عن ثمانية مقاعد لمرشحين من جبهة شرق السودان. يُوصى بشدة أن يكون بعض المرشحين من النساء.</p> <p>الفصل 2 القضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المادة 22 75. يجب أن تتمثل الأهداف الأساسية للتنمية في شرق السودان فيما يلي: (ك) التأكد من أن جميع برامج التنمية تعالج الاحتياجات المحددة للمرأة.</p> <p>الفصل 4 المادة 33 140. سيشترك جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك قادة المجتمع وزعماء التقليديين، والأحزاب السياسية، ومنظمات المجتمع المدني، والنقابات، والمهنيون، والزعماء الدينيين، وكبار رجال الأعمال، والمقيمون في الشتات في المؤتمر التشاوري حول اتفاقية السلام في شرق السودان (CC ESPA). سيكون هناك تمثيل مناسب وفعال للمرأة والشباب.</p>	
توغو	Dialogue Inter-Togolais : Accord Politique Global 20/08/2006 (القبول بحكومة وحدة وطنية من حيث المبدأ)	شارك في الاجتماع منظمتان من منظمات المجتمع المدني.	<p>حصص مقننة بالغرفة السفلى للبرلمان</p> <p>نظام القائمة النسبية</p> <p>النساء: 15% (2013)</p>

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
	<p>(p.2) I. La mise en place d'une nouvelle Assemblée Nationale à l'issue d'un processus électoral transparent, juste et démocratique...</p> <p>1.2. – Ces élections se dérouleront conformément aux dispositions définies par consensus dans le cadre électoral relativement aux points suivants:</p> <p>...</p> <p>- quota des candidatures féminines ;</p> <p>(p. 6) 1.2.11 – Quota des candidatures féminines</p> <p>Les Parties prenantes au Dialogue se sont engagées à œuvrer en vue d'assurer la représentation équitable des femmes dans les processus électoraux et dans la vie politique nationale. Dans cette optique, elles encouragent les partis politiques à s'imposer un minimum de candidatures féminines aux élections.</p> <p>(p.7) 1.2.12. – Financement des partis politiques</p> <p>...</p> <p>Le Gouvernement décidera des mesures incitatives à la participation des femmes à la vie politique.</p> <p>Annex II</p> <p>De la feuille de route du Gouvernement d'Union Nationale</p> <p>Outre ses attributions constitutionnelles classiques, le Gouvernement aura pour tâches prioritaires :</p> <p>...</p> <p>- de prendre des mesures incitatives à la participation des femmes à la vie politiques ;</p>		
<p>أوغندا</p>	<p>اتفاقية حول حلول شاملة بين حكومة جمهورية أوغندا وجيش الرب للمقاومة (LRA/M) تتضمن أحكاماً غامضة حول دمج جميع الأوغنديين في "الحكومة" مع توفير لجنة لتصميم النظام تراعي تكافؤ الفرص</p>	<p>ج. المشاركة في الحياة السياسية والمؤسسات الوطنية</p> <p>2.1. سيكفل تشكيل الحكومة تمثيلاً واسعاً يعكس طابع التنوع الوطني للبلد من حيث الطبيعة الاجتماعية والنوع الاجتماعي. (ص 3)</p> <p>2.1. و. ستتخذ الحكومة إجراءات إيجابية لصالح الفئات المهمشة على أساس الجنس، أو السن، أو الإعاقة، أو أي سبب آخر نشأ عن التاريخ، أو التقاليد أو العادات بهدف معالجة الاختلالات التي قد تعمل ضد مصلحة تلك الفئات. (ص 4)</p> <p>5.0 ضمان تكافؤ الفرص</p> <p>تتفق الأطراف على ضرورة استخدام قانون تكافؤ الفرص الذي سنّ مؤخراً لضمان المساواة في المعاملة بين جميع الفئات داخل أوغندا؛ وعلى وجه التحديد القضاء على عدم المساواة والتمييز ضد أي فرد أو مجموعة من الأشخاص على أساس الأصل العرقي، أو المكانة الاجتماعية أو الاقتصادية، أو النوع الاجتماعي، أو الإعاقة أو الرأي السياسي. (ص 5)</p> <p>هـ. التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشمال وشمال شرق أوغندا</p>	<p>ح. حصص مَقنَّة بالغرفة السفلى للبرلمان، وعلى المستوى دون الوطني</p> <p>نظام الفوز للأكثر أصواتاً</p> <p>النساء: 35% (2011)</p>

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
		<p>12. المجموعات الضعيفة</p> <p>12.2 تتفق الأطراف على أنه ينبغي على حكومة أو غندا، وفقاً للسياسات القائمة حالياً ومن خلال برامج المساعدة الخاصة للمناطق المتضررة، توفير الخدمات المناسبة للفئات الضعيفة، وعلى وجه الخصوص، القيام بحماية، وإعادة توطين، وتعزيز تعافي الأسر التي يُعيلها أطفال وأيتام، وأطفال الشوارع، والقصر غير المصحوبين، والأطفال المصابين بصدمات نفسية، والأرامل، والأسر التي تعيلها نساء، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز وكبار السن. (ص 9)</p>	
اليمن	اتفاقية حول آلية التنفيذ لعملية الانتقال في اليمن وفقاً لمبادرة مجلس التعاون الخليجي (GCC) 05/12/2011 (حكومة انتقالية للوحدة الوطنية)	<p>الجزء الثاني</p> <p>18.II. تُعقد انتخابات رئاسية مبكرة وفقاً للأحكام التالية:</p> <p>18.II b. [..] أي مواطن، ذكراً كان أو أنثى، بلغ السن القانوني للتصويت، ويمكنه تقديم وثيقة رسمية تثبت هويته، مثل شهادة الميلاد أو بطاقة الهوية الوطنية، يحق له التصويت على أساس تلك الوثيقة.</p> <p>الجزء الثالث</p> <p>10. III a. يحق لكل طرف التقدم بـ 50% من المرشحين لحكومة الوحدة وطنية، وينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لتمثيل المرأة فيما يتعلق بتوزيع الحفائب الوزارية، يقوم أحد الطرفين بإعداد قائمتين من الوزارات وإحالتهم إلى الطرف الآخر، والذي سيكون له الحق في اختيار إحدى القائمتين.</p> <p>الجزء الرابع</p> <p>20.IV مع بداية المرحلة الانتقالية الثانية، يقوم الرئيس المنتخب وحكومة الوحدة الوطنية بعقد مؤتمر شامل للحوار الوطني لكافة القوى والفعاليات السياسية، بما في ذلك الشباب، والحراك الجنوبي، والحوثيون، والأحزاب السياسية الأخرى، وممثلو المجتمع المدني والنساء. ينبغي أن تكون المرأة ممثلة في جميع المجموعات المشاركة.</p> <p>21.IV. يقوم المؤتمر بمناقشة المسائل التالية:</p> <p>21. IV g. اعتماد الوسائل القانونية وغيرها لتعزيز حماية وحقوق الفئات الضعيفة، بما في ذلك الأطفال، فضلاً عن النهوض بالمرأة.</p> <p>الجزء السادس</p> <p>26.VI ينبغي تمثيل المرأة بشكل مناسب في جميع المؤسسات المشار إليها في هذه الآلية.</p>	لا تتوافر معلومات

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
زيمبابوي	اتفاقية بين الاتحاد الوطني الأفريقي الزيمبابوي - الجبهة الوطنية (ZANU-PF) والحركتين من أجل التغيير الديمقراطي (MDC) لمعالجة التحديات التي تواجه زيمبابوي 15/09/2008 (تقاسم توافقي رسمي للسلطة) (ملاحظة: تم استبدال آلية تقاسم السلطة بالدستور الجديد المنصوص عليه في اتفاقية السلام في عام 2013)	أحكام شاملة خاصة بالمرأة، بما في ذلك: الوصول إلى الأراضي والسيطرة عليها، المساواة في المعاملة، أحكام خاصة بالشباب، بذل المساعدات الإنسانية والمواد الغذائية دون تمييز على أساس النوع الاجتماعي. الإقرار بالحاجة إلى المساواة بين الجنسين في الحكومة، و "الحاجة إلى تعيين نساء في مناصب وزارية استراتيجية". كما ستؤخذ المساواة بين الجنسين في الاعتبار عند تشكيل اللجنة المشتركة لرصد وتنفيذ الاتفاقية.	حصص مَقَنَّة بالغرقتين العليا والسفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني نظام الفوز للأكثر أصواتاً النساء: 31% (2013) (يتبنى دستور زيمبابوي الجديد لعام 2013 مقاعد مخصصة للنساء)

الجدول 3:

دمج المعارضين المسلحين غير الحكوميين في المجالس التشريعية، من خلال مقاعد مخصصة أو آليات أخرى مماثلة

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
كولومبيا	مجموعة من الاتفاقيات في التسعينيات مع مجموعات مختلفة من المتمردين نصت على توفير مساعدة للحركات المسلحة التي تسرح أفرادها، وعلى بعض الأحكام السياسية لمساعدتهم على الترشح في الانتخابات، بما في ذلك إنشاء دوائر انتخابية خاصة، وأو مقاعد في الجمعية الوطنية. في عام 1991 أخذ الدستور الكولومبي شكل اتفاقية سلام تهدف إلى الشمولية، وإلى إجراء تغييرات كبيرة في الدولة، بما في ذلك أحكام لإشراك السكان الأصليين في المجلس التشريعي.	لم يكن هناك إشارة تُذكر إلى النساء في الاتفاقيات نفسها، ولكن الدستور الكولومبي تضمن أحكاماً لتوفير مقاعد مخصصة للأشخاص من السكان الأصليين والمعالجة الشاملة لحقوق المرأة وقضاياها.	حصص مَقَنَّة بالغرقتين العليا والسفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني نظام القائمة النسبية النساء: 20% (2014)
الهند / بودولاند	مذكرة تسوية حول المجلس الإقليمي لبودولاند (BTC) (تقاسم إقليمي للسلطة، ولكن مع النص على تمثيل مختلف الفئات والطبقات الاجتماعية في الإقليم في المجالس التنفيذية).	4. وضع المجلس الإقليمي لبودولاند 4.2. سيتم إدراج حكم في الفقرة 2 (1) من الجدول السادس بزيادة عدد أعضاء المجلس الإقليمي لبودولاند ليصل إلى 46 عضواً، ستخصص 30 منها للقبائل، و5 للمجتمعات غير القبلية، و5 مفتوحة لجميع الطوائف و6 يرشحها محافظ ولاية أسام من المجتمعات غير الممثلة بمنطقة المجلس الإقليمي لبودولاند، اثنان منها على الأقل يجب أن يكونا للنساء. سيتمتع الأعضاء المرشحون بنفس الحقوق والامتيازات التي يتمتع بها الأعضاء الآخرون، بما في ذلك حقوق التصويت. سيكون الانتخاب من 40 دائرة انتخابية للمجلس الإقليمي لبودولاند على أساس امتياز الكبار. ستكون مدة العضوية للأعضاء المنتخبين بالمجلس الإقليمي لبودولاند 5 سنوات.	لا تتوافر معلومات

النزاع	الاتفاقيات وتقسيم السلطة	النساء	الحصص
الهند / دارجيلينغ	قانون مجلس تلال دارجيلينغ غوركا لعام 1994 (المعدل) 20/03/20 (ينص القانون الأساسي على مجلس للتلال يضم 2/3 منتخبيين من السكان المحليين و 1/3 مُرشَّح من الحكومة. ويتضمن هذا القانون التزاماً عاماً: أن تُوفَّر الحكومة التمثيل المناسب للأقليات، والطبقات المنبوذة، والقبائل والنساء مع ترشيح بقية أعضاء المجالس).	تعديل المادة 5 (أ) بخصوص البند الفرعي (3)، سيتم استبدال البند الفرعي التالي: 7- (3) يمكن أن تُوفَّر الحكومة تمثيلاً مناسباً للأقليات، والطبقات المنبوذة، والقبائل والنساء مع ترشيح بقية أعضاء المجلس.	لا تتوفر معلومات
جمهورية الكونغو الديمقراطية	الوثائق الختامية في نهاية محادثات كمبالا بين حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وحركة المتمردين الكونغوليين (M23) 12/12/2013 وافقت الحكومة على النظر بشكل إيجابي لأي طلب من حركة M23 لتحويل نفسها إلى حزب سياسي، وتنص الاتفاقية على إعادة الإدماج الاجتماعي لأعضاء الحركة، (الملحق 1، البند 4)	الإعلان عن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في نهاية محادثات كمبالا (الملحق 1): 1. العفو 1.1 [...] وفقاً للقانون الوطني والدولي، لا يشمل العفو جرائم الحرب وجرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك العنف الجنسي، وتجنييد الأطفال والانتهاكات الجسيمة الأخرى لحقوق الإنسان. 8. المصالحة الوطنية والعدالة 8.4 [...] ستضمن الحكومة بدء محاكمات جرائم الحرب، والإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، والعنف الجنسي وتجنييد الأطفال ضد أي فاعل مُفترض لتلك الجرائم. إعلان الالتزامات من قِبَل حركة M23 في نهاية محادثات كمبالا (الملحق 2): 8. المصالحة الوطنية والعدالة 8.2 توافق حركة M23 على أنه، بالنظر إلى الفظائع والانتهاكات الجسيمة الأخرى لحقوق الإنسان التي ارتكبت في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبُغية وضع حد للإفلات من العقاب، سيتم الشروع في الملاحقة القضائية لجرائم الحرب والإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، والعنف الجنسي وتجنييد الأطفال ضد أي فاعل مفترض لتلك الجرائم. (ص 4) المرفق A، الترتيبات الأمنية الانتقالية 28. سيأخذ تخطيط عملية التجميع بعين الاعتبار الخصائص المرغوبة لمواقع التجميع، مع الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة للنساء المقاتلات في صفوف حركة M23. (ص 5)	لا تتوفر معلومات
جيبوتي	L'Accord de Paix et de réconciliation nationale 26/12/1994 (تحول "المجموعات" إلى "مجالات سياسية")	لا توجد أحكام خاصة بالنساء.	حصص مقننة بالغرفة السفلى للبرلمان نظام للتمثيل النسبي مختلط العضوية النساء: 11% (2013)

النزاع	الاتفاقيات وتقسام السلطة	النساء	الحصص
السلفادور	اتفاقية نيويورك 25/09/1992 (شكل من أشكال التمثيل الانتقالي للمقاتلين السابقين في المجلس التشريعي، في محاولة لتأسيس آلية لعملية السلام)	لا توجد أي إشارة للنساء، ولكن اتفاقية السلام الرئيسية التي أبرمت في وقت لاحق تضمنت: الفصل الثاني، الشرطة المدنية الوطنية II.7.D.b. سيتم تصميم حملة دعائية لتشجيع توظيف أفراد جدد في الشرطة المدنية الوطنية وتنفيذها في أقرب وقت ممكن. يجب إيلاء اهتمام خاص بتوظيف النساء.	حوصص مقننة بالغرفة السفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني نظام القائمة النسبية النساء: 27% (2012)
نيكاراجوا	بروتوكول ماناغوا لنزع السلاح 30/05/1990 (يتم تعيين المقاتلين المُسَرَّحين في الوزارات التي تتعامل مع المقاتلين السابقين، وتتعهد الحكومة بالسماح للمقاتلين السابقين بالمشاركة في الحكومة المحلية، ومساعدتهم على الاندماج مرة أخرى). اتفاقية تونكونتين 23/03/1990 (تتألف اللجنة الانتقالية لتنفيذ الاتفاقيات من أعضاء من الحكومة والمقاومة في نيكاراغوا)	المادة 1.د. على المقاومة القيام فوراً بتقديم قائمة بالأرامل والأيتام، ليقوم معهد نيكاراغوا للضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية بإدراجهم في ميزانيته كي يحصلوا على المعاشات الشهرية التي يستحقونها. المادة 10 وفقاً لاتفاقية تونكونتين وملحقاتها، تُصدّق المقاومة هنا على تعهداتها بتسريح أفرادها والقضاء على السلاح بحلول 10 يونيو/حزيران 1990 على أقصى تقدير. وتحقيقاً لهذه الغاية، تتعهد المقاومة بتسريح ما لا يقل عن 100 مقاتل يومياً في كل منطقة اعتباراً من هذا التاريخ. وعلاوة على ذلك، وتكريماً لعيد الأم، سيتم تسريح عدد كبير من مقاتلي المقاومة في نيكاراغوا. ثانياً. تعبيراً عن الاعتراف العادل بالعمل الوطني للمقاومة في نيكاراغوا، من الضروري مساعدة المصابين، والأيتام والأرامل، والضحايا الأبرياء للصراع المسلح. وتحقيقاً لهذه الغاية، يتم التعهد باتخاذ التدابير اللازمة لضمان إعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعي للمتضررين بمجرد تولي السيدة فيوليتا باريوس دي تشامورو مهام منصبها. كما سيجق لهم صرف معاشات شهرية حسب النظام. (ص 1)	حوصص مقننة بالغرفة السفلى للبرلمان وعلى المستوى دون الوطني نظام القائمة النسبية النساء: 40% (2011)

- 1 أكثر من 600 اتفاقية سلام مع مناقشة لنتيقاتها في كريستين بيل، حول قانون السلام: اتفاقيات السلام واستخدام القانون لإنهاء الحروب، (أكسفورد: دار جامعة أكسفورد للنشر، 2008)، 105-123. هناك أدبيات محدّدة حول العلاقة بين المساواة وتقسيم السلطة بشكل عام: ستيفن وينتلي، "الديمقراطية والأقليات والقانون الدولي" (كامبردج: دار جامعة كامبردج للنشر، 2005)؛ ديفيد وبيمان "القيود العملية والقانونية على تقاسم السلطة"، في القانون الدولي والصراع العرقي، ديفيد وبيمان. محرر (دار جامعة كورنيل للنشر، 1998): 211؛ ويل كيليك، "تحويل حقوق الأقليات" مجلة القانون الدستوري الدولي، (2008) 6 (1): 1. لمناقشة الأبعاد الأوروبية، انظر كريس ماكرودين، "التوافقية والمساواة والأقليات في الحوار حول قانون أيرلندا الشمالية لحقوق الإنسان: دور المفوض السامي لمنظمة الأمن والتعاون الأوروبي المعني بالأقليات القومية"، في القضاة، والانتقال، وحقوق الإنسان، جون موريسون، وكيران ماك إيفوي، وغوردون أنتوني. محررون (أكسفورد: دار جامعة أكسفورد للنشر، 2007) 315؛ ستيفن وينتلي، "بناء الأساسيات الدستورية للسياسة الديمقراطية من قِبَل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بعد فينيسي وسيدجيك"، في دراسة وجهات نظر نقدية حول حقوق الإنسان، روب ديكسون، إيلينا كاتسيلي، كولن موراي وأولي ديليو بيدرسن. محررون (كامبردج: دار جامعة كامبردج للنشر، 2012) 153. لمناقشة الأبعاد الأفريقية، انظر جيريمي ليفيت، "السلام غير المشروع في أفريقيا؟ بحث مشروعية تقاسم السلطة مع أمراء الحرب والمتمردين والمجالس العسكرية في أفريقيا" (كامبردج: دار جامعة كامبردج للنشر، 2012)؛ جيريمي ليفيت، "السلام غير المشروع؟ بحث مشروعية تقاسم السلطة مع أمراء الحرب والمتمردين في أفريقيا" مجلة ميتشيجان للقانون الدولي، 27 (2) (2006): 495؛ ستيف فاندجنست، "الاتحاد الأفريقي، والدستورية، وتقسيم السلطة"، ورقة عمل/2011.05.2011. أنتويرب: جامعة أنتويرب، (2011). ومع ذلك، هذه الفجوة في طريقها للمعالجة. بالإضافة إلى هذه المجموعة، انظر على وجه الخصوص كريستوفر ماكرودين وبريندان أوليري، "المحاكم والتوافقية: حقوق الإنسان مقابل تقاسم
- السلطة" (أكسفورد: دار جامعة أكسفورد للنشر، 2013).
- 3 للاطلاع على واحدة من أكثر الروايات عمقاً والتي أسست نظرياً لتلك العلاقة، انظر سيوبهان بايرن واليسون ماكولوك، "النوع الاجتماعي، والتتمثيل السياسي، وتقسيم السلطة في مؤسسات مرحلة ما بعد الصراع"، حفظ السلام الدولي، 19 (5) (2012) 565-580.
- انظر أيضاً، برناديت جيم هايز وإيان مكاليستر: "النوع الاجتماعي وتقسيم السلطة التوافقية في أيرلندا الشمالية" مراجعة العلوم السياسية الدولية، 34 (2) (2013) 123-139؛ كريس براون وفينوتولاني أولين، "عبر المرأة: مستقبل العدالة الانتقالية من خلال عدسة القومية، والنسوية، والتغيير التحولي"، المجلة الدولية للعدالة الانتقالية المجلد 9 (1) (2015) 127-149؛ سومي ناكايا، "المرأة والمساواة بين الجنسين في عمليات السلام: من النساء على طاولة التفاوض إلى الإصلاحات الهيكلية ما بعد الحرب في جواتيمالا والصومال" الحوكمة العالمية، 9 (4) (2003) 459-476؛ ميكي كول كيتيلسون وليزلي شونديت - باير، "إثراك المواطنين: دور مؤسسات تقاسم السلطة" مجلة السياسة، 72 (4) (2010) 990-1002.
- 4 انظر على سبيل المثال آرن ت ليههارت، "الديمقراطية في المجتمعات التعددية" (نيو هافن: دار جامعة ييل للنشر، 1977)، 52-25؛ انظر أيضاً تطوير وتنقيح هذه المعايير في بريندان أوليري، "مناظرات السياسة التوافقية: الحجج المعيارية والتفسيرية"، في: "من تقاسم السلطة إلى الديمقراطية"، سيد نويل، محرر. (مونتريال: ماكجيل/دار جامعة كوينز للنشر) 43-3.
- 5 المرجع السابق.
- 6 مرجع أوليري نفسه، يتضمّن مراجعة جيدة لهذه المناظرات.
- 7 جون راولز، "نظرية العدالة" (نيويورك، دار جامعة كولومبيا للنشر، 2005)؛ "الليبرالية السياسية" (نيويورك، دار جامعة كولومبيا للنشر، 1993)؛ راجع كارول بيتمان، "العقد الجنسي" (المملكة المتحدة، بوليتي برس، 1988).
- 8 كاترين تي بارتليت، "الطرق النسوية القانونية"، مراجعة هارفارد للقانون، 103 (4) (1990) 829-88؛ إيليش روني، "التقاطع في المرحلة الانتقالية: دروس من أيرلندا الشمالية." مجلة
- المسائل القانونية الحالية على شبكة الإنترنت، 5 (2007) 1-20.
- 9 دونالد إل هورويتز، "المجموعات العرقية في الصراع" (لندن، بيركلي، لوس انجليس: دار جامعة كاليفورنيا للنشر، الطبعة الثانية، 2000)؛ انظر أيضاً، بنيامين رابلي، "الديمقراطية في المجتمعات المنقسمة" (كامبردج: دار جامعة كامبردج للنشر، 2001)؛ تيموثي سيسك، "تقسيم السلطة والوساطة الدولية في الصراع العرقي" (واشنطن العاصمة: دار معهد الولايات المتحدة للسلام للنشر، 1996).
- 10 انظر اتفاقية بوغانفيل للسلام، 30 أبريل/نيسان 2001، وهي متاحة على <http://www.usip.org/publications/peace-agreements-bougainville-papa-new-guinea>، (تم الوصول إليها في 19 يوليو/تموز 2012)، وقد نصّت أيضاً على إجراء استفتاء على الانفصال بعد 15 عاماً.
- 11 للمزيد، انظر جيريمي جيلبرت، "حقوق الأرض للشعوب الأصلية بموجب القانون الدولي: من ضحايا إلى جهات فاعلة" (أردسلي، نيويورك: دار ترانسناشيونال للنشر، 2007).
- 12 ماثيو هودي وكارلين هارتزل، "مأسسة السلام: تقاسم السلطة وإدارة الصراع ما بعد الحرب الأهلية"، المجلة الأمريكية للعلوم السياسية المجلد 47 (2) (2003)، 318.
- 13 المرجع السابق.
- 14 مع أن هذه يمكن أن تكون اتفاقيات تخصيص اقتصادية محدّدة بالطبع، لكن انظر على سبيل المثال، الاتفاقية الإطارية بشأن تقاسم الثروة خلال الفترات قبل الانتقالية والانتقالية بين حكومة السودان والحركة/الجيش الشعبي لتحرير السودان، 7 يوليو/تموز 2004، متوفرة على الموقع <http://peace-maker.unlb.org/index1.php> (تم الوصول إليها في 19 يوليو/تموز 2012).
- 15 المرجع السابق، 320.
- 16 مارك ويلر وستيفان وولف، محرران. "الاستقلال، والحكم الذاتي، وحل النزاعات: أساليب مبتكرة لتصميم المؤسسات في المجتمعات المنقسمة،" (لندن: روتليدج، 2005). انظر أيضاً ستيفان وولف، "الممارسة الناشئة لتقسيم السلطة المعقد،" في: العالم منقسم. تقرير المصير وحق الشعوب في تقرير المصير، جورج فيش، محرر
- Oldenbourg Wissench. Vlg.) (2011)
- 17 راجع ستيف فاندجنست، "تقسيم السلطة، والصراع، والانتقال في بوروندي: عشرون عاماً من التجربة والخطأ"، 44 (3) (2009) طيف أفريقيا، 63، تشير الورقة إلى وظائف مختلفة، لآليات مختلفة لتقسيم السلطة، في أوقات مختلفة، ومستوى الطعن حول توجه الآلية الحالية.
- 18 كريستين بيل وكاترين أورورك، "سلام الشعب؟ اتفاقيات السلام، والمجتمع المدني، والديمقراطية التشاركية"، مراجعة العلوم السياسية الدولية، 28، 293. يونيو/حزيران 2007.
- 19 راجع "مناظرات السياسة التوافقية" (تخلص الورقة إلى أن البعد الدولي لم يُؤخذ في الاعتبار بالشكل الكافي ولكن تم التركيز أكثر على أشكال من القومية الثنائية التي تستوعب مطالب تقرير المصير الخارجية أكثر من الإشراف الدولي).
- 20 لمناقشة هذا التهجين انظر بيل، حول قانون السلام، 195-175.
- 21 راجع زوران أوكلوبيك، "إعادة الرواية الدستورية: الشعوب السيادية، والقوى التأسيسية الجديدة، وتشكيل الأوامر الدستورية في البلقان"، الأبراج 19 (1) (2012) 81، تخلص الورقة إلى أنه ينبغي فهم الجهات الفاعلة الدولية على أنها جزء من عملية السلطة التأسيسية.
- 22 انظر العمل معاً من أجل كينيا - اتفاقية حول مبادئ الشراكة للحكومة الانتقالية، 28 فبراير/شباط 2008 واتفاقية بين الاتحاد الأفريقي الوطني بزيمبابوي - الجبهة الوطنية (ZANU-PF) وحركة التغيير الديمقراطي (MDC) حول حل التحديات التي تواجه زيمبابوي، 15 سبتمبر/أيلول 2008، وكلاهما متاح على الموقع <http://peace-maker.unib.org/index1.php> (تم الوصول إليها في 19 يوليو/تموز 2012).
- 23 انظر مارسيا لانجتون، ومورين تيهان، وليزا بالمر، وكاترين شاين (محررون) "شرف بين الأمم؟ المعاهدات والاتفاقيات مع الشعوب الأصلية" (فيكتوريا: دار جامعة ملبورن للنشر، 2004)؛ جيريمي جيلبرت، "حقوق الأرض للشعوب الأصلية بموجب القانون الدولي: من ضحايا إلى جهات فاعلة" (أردسلي، نيويورك: دار ترانسناشيونال للنشر، 2007). كما نشأت اتفاقيات للحكم

- 36 سارة سان بوش، "السياسة الدولية وانتشار حصص تمثيل المرأة في المجالس التشريعية"، المنظمة الدولية، 65 (2011) 102-27.
- 37 كول كيتيلسون و شوينديت - باير، "إشراك المواطنين".
- الأهداف العديدة المرتبطة بأطر زمنية؛ ونظم الحصص (الكوتا)" (المرجع السابق، 22، مع إضافة التأكيد). انظر كذلك ميجان ألكسندرا ديرسناه، "المرأة في الحياة السياسية والعامه، التقرير العالمي عن الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة"، بدون تاريخ، وهي متاحة على الموقع www.ohchr.org/Documents/Issues/Women/WG/PublicPoliticalLife/WG_Global.docx.
- 27 انظر على سبيل المثال، "سيديتش وفينشي ضد البوسنة والهرسك"، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الطلبان رقم 27996/06 و 34836/06 (22 ديسمبر/كانون الأول 2009)
- 28 انظر كريستين بيل وكاترين أورورك، "اتفاقيات سلام أو قصاصات من ورق"، دورية القانون الدولي والمقارن الربع سنوية 59 (2010) 941. خلّصت الورقة إلى أن هناك شيئاً من التباطؤ في ممارسات اتفاقيات السلام.
- 29 "سيديتش وفينشي ضد البوسنة والهرسك"، عام 2009.
- 30 ويل كيمليكا، "ملاحم متعددة الثقافات".
- 31 حساب عدد اتفاقيات السلام التي تلتزم بتقاسم السلطة هو أمر أقل معقولة إذا أُجري عبر قاعدة البيانات بأكملها، حيث سيُشمل ذلك اتفاقيات ما قبل التفاوض والاتفاقيات التنفيذية التي تتعامل مع قضايا منفصلة، ولذا لا يتوقع المرء دائماً ظهور تقاسم السلطة في الصورة.
- 32 تضمّنت الاتفاقيات في جمهورية أفريقيا الوسطى وساحل العاج كلمة "النساء" في نصوصها، ولكن في حالة ساحل العاج كان ذلك في سياق الإشارة إلى إمكانية حصول الرجال المتزوجين من نساء إيفواريات على الجنسية، بينما في حالة جمهورية أفريقيا الوسطى كان استخدام كلمة "النساء" في سياق نصّ يطلب من كلّ من الرجال والنساء الدخول في روح من المصالحة، ومن ثم تم تقييمه على أنه مجرد استخدام لغة محايدة للنوع الاجتماعي. في هايتي، رغم خلوّ اتفاقية السلام من أي إشارة للنساء، فقد تضمّن الدستور الذي أعقب ذلك أحكاماً حول حصص انتخابية للنساء.
- 33 تضمّنت الاتفاقيات الثلاث أحكاماً خاصة بالنساء تناولت احتياجاتهن فيما يتعلق بإعادة الإعمار، بدلاً من توفير أحكام لتمثيل المرأة أو ضمان حقوقها (أنغولا/كابيندا، وسيراليون، وجنوب السودان). أوليري، "مناظرات السياسة التوافقية".
- 34 انظر جورجينا ويلين، "جنسنة الانتقالات: تعبئة المرأة، والمؤسسات، والنتائج في مجال النوع الاجتماعي" (أكسفورد: دار جامعة أكسفورد للنشر، 2007، الفصل 3).
- الذاتي أيضاً من الصراعات بين الدول والشعوب الأصلية، انظر اتفاقيات الحكم الذاتي بين شعب الأديفاسي والحكومة الهندية (انظر على سبيل المثال، مذكرة النسوية حول مجلس بودولاند الإقليمي، 19 فبراير/شباط 2003، وهي متاحة على الموقع http://www.satp.org/satporgtp/countries/india/states/assam/documents/papers/memorandum_feb02.htm (تم الوصول إليها في 18 يوليو/تموز 2012))؛ ونيكاراجوا، انظر على سبيل المثال، النظام الأساسي للحكم الذاتي لمناطق ساحل الأطلسي في نيكاراغوا (1987)، و"حقوق مجتمعات ساحل الأطلسي"، الفصل السادس، دستور جمهورية نيكاراغوا (1987).
- 24 حول ارتفاع وتيرة الإشارة إلى حقوق الإنسان، انظر سهلة العروسي وستيف فاندجنست، "عندما تلتقي المصالح مع الأعراف: الصلة بين حقوق الإنسان في السلام وتقسيم السلطة"، المجلة الدولية لحقوق الإنسان - عدد خاص عن القانون، وتقسيم السلطة، وحقوق الإنسان، المجلد 17 (2) (2013) 183-203؛ وعن الإشارة إلى حقوق المرأة، انظر كريستين بيل، النص والسياق: تقييم اتفاقيات السلام من حيث تبنيها "المنظور النوع الاجتماعي"، ورقة بحثية، أكتوبر/تشرين الأول 2015 (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).
- 25 انظر، ويل كيمليكا، "ملاحم متعددة الثقافات: التعامل مع السياسة الدولية الجديدة حول التنوع" (أكسفورد: كلارندن) لمناقشة مستفيضة للطرق التي تُشكّل بها استيعاب المجموعات وشكّل أيضاً القانون الدولي. انظر أيضاً بيل، حول قانون السلام، 218-238.
- 26 بموجب المادة 4 من اتفاقية سيداو، يمكن للدول، بل وينبغي عليها، اتخاذ تدابير مؤقتة تستهدف التعجيل بالمشاركة المتساوية للنساء في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية. الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سيداو)، التوصية العامة رقم 25، التدابير الخاصة المؤقتة، وتنص وثيقة الأمم المتحدة رقم CEDAW/C/2004/II/WP.1/Rev.1, 30 (2004)، على أن تلك "المساواة المبنية على النتائج هي المرادف المنطقي للمساواة الفعلية أو المساواة الموضوعية". يتضمّن تعريف لجنة سيداو لهذه التدابير "مجموعة واسعة من الآليات التشريعية والتنفيذية والإدارية، وغيرها من الآليات التنظيمية الأخرى والسياسات والممارسات، مثل برامج النوعية أو الدعم، تخصيص و/أو إعادة تخصيص الموارد، المعاملة التفضيلية، التوظيف والتعيين والترقية المُستهدفة،

هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي منظمة الأمم المتحدة المكرّسة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. كنصير عالمي للمرأة والفتيات، أنشئت هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتسريع التقدم في تلبية احتياجاتهن في مختلف أنحاء العالم.

تدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في وضع معايير عالمية لتحقيق المساواة بين الجنسين، وتعمل مع الحكومات والمجتمع المدني لتصميم القوانين والسياسات والبرامج والخدمات اللازمة لتطبيق تلك المعايير. تؤازر الهيئة مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع مناحي الحياة، مع التركيز على خمسة مجالات ذات أولوية: زيادة الدور القيادي والمشاركة للمرأة؛ إنهاء العنف ضد المرأة؛ إشراك المرأة في جميع جوانب عمليات السلام والأمن؛ تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة؛ وجعل المساواة بين الجنسين أمراً محورياً في تخطيط التنمية الوطنية ووضع الميزانيات. كما تتسق هيئة الأمم المتحدة للمرأة وتشجع استخدام منظومة العمل بالأمم المتحدة في تعزيز المساواة بين الجنسين.



220 East 42nd Street
New York, New York 10017, USA
Tel: 212-906-6400
Fax: 212-906-6705

www.unwomen.org
www.facebook.com/unwomen
www.twitter.com/un_women
www.youtube.com/unwomen
www.flickr.com/unwomen